

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

لدى قراءتي كتاب دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين للإمام ابن علان الصديقي (١٠٧٥هـ) (رحمه الله تعالى) وجدته في كثير من المواضع يردّ فيه على النحويين واللغويين لإنكارهم استعمال بعض الألفاظ اللغوية، أو الأساليب النحوية في الحديث النبوي، فيرى أنّ ورودها في الحديث دليل صحيح على استعمالها في اللغة، وحجة على اللغويين والنحويين في جوازه، فهو يرى أنّ الحديث النبوي الشريف قاطع لأقوالهم وآرائهم ومقدم عليها، لأنّ النحويين لم يحيطوا باللغة إحاطة تامة، بل كانت مضطربة في كثير من المواضع، وهو يرد عليهم أنّهم قد استبعدوا الحديث النبوي الشريف من دائرة الاحتجاج النحوي، وهذا أمر قد أخطأ فيه النحويون جادة الصواب، لأنّ الحديث النبوي الشريف قد احتاط المحدثون في نقل ألفاظه إحاطة دقيقة، فيذكرون للفظ عدة روايات، واحتاطوا أيضا في نقلهم عن الرواة، فلم ينقلوا عن المعروفين بالكذب والوضع، واشتروا شروطاً في غاية الدقة بالأخذ عن الثقات فلم يقلبوا من الذين اشتهروا بعدم الأمانة والفسق وخوارم المروءة، أو فيهم علة تقدح في عدالتهم وأمانتهم^(١) والرد على ما قاله النحويون واللغويون أنّ تدوين الحديث النبوي سبق فساد اللغة ودخول اللحن اليه من المولدين، قال الدماميني: (تدوين الأحاديث والأخبار بل وكثير المرويات وقع في الصدر الأول قبل فساد اللغة العربية حين كان كلام أولئك المبدلين يسوغ الاحتجاج به وغايته يومئذ تبديل لفظ يصح الاحتجاج به بلفظ يصح الاحتجاج به، فلا فرق بين الجميع في صحة الاستدلال على تقدير التبديل ومنع تغييره ونقله بالمعنى)^(٢) فالحديث النبوي الشريف تتوافر فيه شروط لم تكن متوافرة في نقل كلام العرب، واقتضت طبيعة البحث أن أقسمه على مسائل لغوية ونحوية عدة ناقشت ما عرضه أبن علان من ردود في رفض ما قاله اللغويون والنحويون، وعضدت صحة ما ذهبه إليه أبن علان بطائفة من الأحاديث والآثار التي يقف عندها، لأنها كلام أفصح العرب، وأنه لا مسوغ لما رفضه اللغويون بحجة أنّه لم يرد في كلام العرب، وهي حجة واهية، فقد ثبت ورودها في الحديث النبوي الشريف، وهذا دليل على صحة استعمالها وفصاحتها، وأردفتها بخاتمة ذكرت فيها أم النتائج التي توصلت إليها، وبثبت للمصادر والمراجع.

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

المطلب الأولي: جواز اقتران جواب الظرف "بينما" بـ "إذا"، و "إذا"

ردّ أبنعلان على الحريريّ الذي منع اقتران جواب الظرف "بينما" بـ "إذا"، أو "إذا"، فقد زعم الحريريّ أنّه لا يجوز اقترانه بإذ أو إذا، بحجة أنّه لم يُسمَعْ في كلام العرب، إذ قال الحريري: (وَيَقُولُونَ: بَيْنَا زَيْدٌ قَامَ إِذْ جَاءَ عَمْرُو، فَيَتَلَقُونَ بَيْنَا بِإِذٍ، وَالْمَسْمُوعُ عَنِ الْعَرَبِ: بَيْنَا زَيْدٌ قَامَ جَاءَ عَمْرُو، بِلَا إِذٍ، لَا لِأَنَّ الْمَعْنَى فِيهِ: بَيْنَ أَثْنَاءِ الزَّمَانِ جَاءَ عَمْرُو وَعَلَيْهِ قَوْلُ أَبِي ذُوئَيْبٍ: (٣))

بَيْنَا تَعْنِيهِ الْكُمَاةَ وَرَوَّغِهِ ... يَوْمًا أُتِيحَ لَهُ جَرَى سَلَفَعُ

فَقَالَ: أُتِيحَ، وَلَمْ يَقُلْ: إِذْ أُتِيحَ... وَحَكَى أَبُو الْقَاسِمِ الْأَمْدِيُّ فِي أَمَالِيهِ عَنْ أَبِي عُمَانَ الْمَازِنِيِّ قَالَ: حَضَرْتُ أَنَا وَيَعْقُوبُ بْنُ السَّكَيْتِ مَجْلِسَ مُحَمَّدَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الزِّيَّاتِ فَأَفْضَنَا فِي شَجُونِ الْحَدِيثِ، إِلَى أَنْ قُلْتُ: كَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ جَاءَ عَمْرُو، مُحَالٌ (٤)، فَرَدَّ عَلَيْهِ الصَّدِيقِيُّ رَافِضًا رَأْيَهُ لَثَبَتْ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ، وَجَاءَ ذَلِكَ فِي مَعْرُضِ شَرْحِهِ قَوْلَ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ (رضي الله عنه): (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) فِي سَفَرٍ فَبَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٌّ يَا مُحَمَّدَ (٥)، إِذْ قَالَ ابْنُ عَلَانَ: (وَذَكَرَ إِذْ هُنَا مَعَ "بَيْنَا" يَرَدُّ عَلَى الْحَرِيرِيِّ زَعْمُهُ أَنَّ بَيْنَا لَا تَتَلَقَى بِهَا وَلَا بِإِذَا بِخِلَافِ "بَيْنَمَا"، وَبَرَدُّ عَلَيْهِ الْحَدِيثُ الصَّحِيحُ: (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ جِيءَ بِمَقَاتِيحِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي) (٦) (٧)، فَيَرَى ابْنُ عَلَانَ صَحَّةَ اقْتِرَانِ جَوَابِ "بَيْنَا" بِإِذَا أَوْ إِذَا، لِأَنَّهُ ثَبَتَ اسْتِعْمَالَهُ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ فَاحْتَجَّ بِهِ، وَهُوَ دَلِيلٌ صَرِيحٌ لَا يَقْبَلُ التَّأْوِيلَ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْفَصَحَاءِ اسْتِعْمَالَهُ، فَبَطُلَ قَوْلُ الْحَرِيرِيِّ عَدَمَ صَحَّةِ اسْتِعْمَالِهِ، فَقَدْ وَرَدَ عَنْ أَفْصَحِ الْعَرَبِ وَهُوَ النَّبِيُّ (ﷺ) وَعَنْ صَحَابَتِهِ الْكَرَامِ (رضي الله عنهم) الَّذِينَ سَلِمَتْ أَلْسِنَتُهُمْ مِنَ الْعَجْمَةِ وَاللَّحْنِ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه): (فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ، إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ نَبْطِ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ) (٨)، وَرَوَى مُسْلِمٌ بِسَنَدِهِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ (رضي الله عنه) قَالَ: (بَيْنَا أَنَا

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "ذَاتَ لَيْلَةٍ، إِذْ نَزَلَ" (٩) ولو أردنا أَنْ نستقصي هذه الأقوال لضاق بنا الحال وعجزت هذه الأوراق عنها، وفضلاً على هذا فقد اعترض على قول الحريري طائفة من أهل اللغة، إذ قال الخفاجي ردّاً عليه: (ويقولون: "بيننا زيد قائم إذ جاء عمرو" فيتلقون بيننا بإذ، والمسموع عن العرب: "بيننا زيد قام جاء عمرو" بلا إذ، لأنَّ المعنى فيه بين أثناء الزمان جاء عمرو) ، هذا أيضاً غير مُسلَّم، قال نجم الأئمة الرضي: (قد تقع إذا وإذ جواب بينا وبينما، وكلتاها إذن للمفاجأة، والأغلب مجيء إذ في جواب بينا قال: (١٠)

فَبَيْنَا نَسُوسُ النَّاسَ وَالْأَمْرُ أَمْرُنَا... إِذَا نَحْنُ فِيهِمْ سَوْقَةٌ نَنْتَصِفُ

ولا يجيء بعد إذ إلا الماضي، وبعد إذا إلا الاسمية، والأصل تركهما في جواب بينا وبينما لكثرة مجيء جوابهما بدونهما، والكثرة لا تدل على أَنَّ المكثور غير فصيح بل تدل على أَنَّ الأكثر أفصح، وفي الحديث: (بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) (١١) إذْ أَتَانَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ) ، وفي كلام أمير المؤمنين عليّ (رضي الله عنه) : (بَيْنَا هُوَ يَسْتَفِيلُهَا فِي حَيَاتِهِ إِذْ عَقَدَهَا لِآخِرٍ بَعْدَ وَقَاتِهِ) ، والعجب من المصنف أَنَّهُ قال في مقاماته: (فَبَيْنَا أَنَا أَطُوفُ وَتَحْتِي فَرَسٌ قَطُوفٌ إِذْ رَأَيْتُ) ، وقال أيضاً: (فَبَيْنَا أَنَا عِنْدَ حَاكِمِ الْإِسْكَندَرِيَّةِ إِذْ دَخَلَ شَيْخٌ) الخ، وقال أيضاً: (فَبَيْنَا أَنَا أَسْعَى وَأَفْعُدُ وَأَهْبُ وَأَرْكُدُ إِذْ قَابَلَنِي شَيْخٌ يَبَاوُهُ، فَكَأَنَّهُ نَسِيَ مَا قَالَهُ هُنَا) (١٢)، وقال ابن بري: (عِلْمُ الْأُسْتَاذِ "أبي محمد رحمه الله" بهذا تأخر عن إنشائه المقامات، وكل ما في المقامات إلا قليلاً على الوجه الذي أنكره منه) (١٣)، قصده أَنَّ اقتران جواب بينا بإذ وإذا قد أستمع له الحريري نفسه في مقاماته، وتناسى ما نهى عنه، فوقع فيه ما نبّه عليه، وكان الأولى والأجدر أَنْ يجتنبه هو، والغريبُ في هذا أَنَّ الأصمعيّ الذي منعه أيضاً من قبل، وعدّه مُحالاً قد تكلم بهذا التركيب، إذ قال: (بَيْنَا أَنَا فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، وَمَعِيَ أَصْحَابِي إِذْ مَرَّ بِنَا أَعْرَابِي) (١٤) كَأَنَّهُ نَسِيَ مَا حَذَّرَ مِنْهُ مثل ما

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

نسي الحريري، وما ذكره ابن بري من الشواهد ما يردُّ دعوى الأصمعي والحريري اللذان نفيا وروده في كلام العرب المسموع عن الفصحاء، وقد نقل الأصمعي نفسه هذا الاستعمال، والأغرب من هذا كله أنَّ الأصمعيَّ قد تكلم بهذا الأسلوب، ومنه قوله: (وَصَدَقَ الْقَرَزْدَقُ بَيْنَا النَّابِغَةُ فِي كَلَامٍ أَسْهَلُ مِنْ الزَّلَالِ، وَأَشَدُّ مِنَ الصَّخْرِ، إِذْ لَانَ) ^(١٥)، وينقل عن شيخه أبي عمرو أنَّه تكلم بهذا الذي نفاه أنَّ يكون مسموعاً عن العرب الفصحاء، إذ قال الأصمعي: "سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ وَهُوَ يَقُولُ: بَيْنَا أَنَا أَذُورُ فِي الْبَرَارِي إِذَا أَنَا بِصَوْتٍ" ^(١٦)، وهاهنا اقترن جوابها بإذا وصرَّح الأصمعيَّ بسماعه من شيخه، وهذا أصرح أدلة اللغة: وهو السماع من الأعراب، وعليه بنى اللغويون قواعد اللغة وأصولها، وينقل أيضاً عن غيره، ومنه قوله: (عَنْ إِبْرَانَ بْنِ تَغْلَبَ عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ بِالْبَادِيَةِ فَخَرَجْتُ فِي اللَّيَالِي الظُّلُمِ فَإِذَا أَنَا بِجَارِيَةٍ) ^(١٧)، وقد ورد في كلام العرب الفصيح هذا التركيب على لسان الشعراء المحتج بهم في اللغة ولا يختلف اثنان عليه، ومن ذلك قول زهير بن أبي سلمى برواية الأصمعيَّ له، إذ قال:

بَيْنَا كَذَلِكَ وَالْأَعْدَاءُ وَجْهَتْهَا... إِذْ رَاعَهَا لَحْفِيفٌ خَلَفَهَا فَرَعٌ ^(١٨)

فمنه قول المرقش الأصغر الشاعر الجاهلي: ^(١٩)

بَيْنَا أَخُو نِعْمَةٍ إِذَا ذَهَبَتْ... وَحُوِّلَتْ شِقْوَةٌ إِلَى نَعِيمٍ
وَبَيْنَا ظَاعِنٌ دُو شِقَّةٍ... إِذْ حَلَّ رَحْلاً وَإِذْ خَفَّ الْمُقِيمِ

المطلب الثاني: جواز فتح الميم وكسرها في لفظة " مهنة "

ومن ذلك رده على الأصمعي أيضاً في معرض تعليقه على قول السيدة عائشة " رضي الله عنها": (كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةٍ أَهْلُهُ فَإِذَا حَضَرَتْ الصَّلَاةُ خَرَجَ فَصَلَّى) ^(٢٠)، إذ قال: (قالت: "يكون في مهنة أهله"، قال في المصباح: وَالْمِهْنَةُ أَحْصُ مِنَ الْمَهْنِ مِثْلُ الضَّرْبَةِ وَالضَّرْبِ، وَقِيلَ: الْمِهْنَةُ



بِالْكَسْرِ لُغَةً، وَأَنْكَرَهَا الْأَصْمَعِيُّ، وَقَالَ الْكَلَامُ الْفَتْحُ وَهُوَ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، أَي: فِي خِدْمَتِهِمْ^(٢١)، وفي النهاية: الرواية بفتح الميم الخدمة، وقد تكسر^(٢٢)، قَالَ الرَّمْخَشَرِيُّ: (وَهُوَ عِنْدَ الْأَنْبَاتِ خَطَأٌ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْمَهْنَةُ بِفَتْحِ الْمِيمِ: الْخِدْمَةُ، وَلَا يُقَالُ: مِهْنَةٌ، بِالْكَسْرِ، وَكَانَ الْقِيَاسُ لَوْ قِيلَ مِثْلُ جَلْسَةٍ وَخِدْمَةٍ، إِلَّا أَنَّهُ جَاءَ عَلَى فَعْلَةٍ وَاحِدَةٍ) اهـ^(٢٣)، وفي بعض حواشي الشفاء: (المهنة: الخدمة بفتح الميم وكسرهما خطأ، قاله سمرة، وقال غيره: فيه الكسر وأنكر الفتح، وفي شرح ابن أقرس: قيل: الفتح أفصح، وأنكره البعض، وقيل: الكسر أفصح، وأنكره البعض الآخر^(٢٤)، ووجه لغة الكسر على وزن خِدْمَةٍ^(٢٥)، وهذا أمر مستغرب جدا، وهو أن نترك ما قاله الفصحاء من الصحابة (رضي الله عنهم) الذين بَعَدْتُ أَسْنَنُهُمْ عَنِ اللَّحْنِ وَالْخَطَأِ، وَنَتَمَسَّكَ بِمَا قَالَه أَهْلُهُ اللُّغَةُ كَالْأَصْمَعِيِّ وَالرَّمْخَشَرِيِّ، بِيَدِ أَنْ بَعْضُ أَهْلِ اللُّغَةِ مِنْ أَجَازِ كَسْرِ الْمِيمِ، فَمِنْهُمْ الْكَسَائِيُّ وَأَبْنُ قَتَيْبَةَ وَالْجَوْهَرِيُّ، إِذْ قَالَ أَبُو قَتَيْبَةَ: (وَيُقَالُ: مِهْنَةٌ بِالْكَسْرِ، وَكَانَ الْقِيَاسُ لَوْ قِيلَ مِثْلُ: خِدْمَةٍ وَجَلْسَةٍ وَرَكْبَةٍ إِلَّا أَنَّهُ جَاءَ عَلَى لَفْظِ الْمِفْعَلَةِ الْوَاحِدَةِ، وَأَجَازُهَا بَعْضُ الْبَغْدَادِيِّينَ بِالْكَسْرِ وَأَحْسَبُهُ الْكَسَائِيُّ)^(٢٦) وقال أَبُو جَوَازِي: (كَذَا ذَكَرَهُ الْعُلَمَاءُ مِنْهُمْ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَنَّهُ ذَكَرَهَا بِفَتْحِ الْمِيمِ وَأَنْكَرَ الْكُسْرَ، وَكَذَلِكَ قَالَ الرِّيشِيُّ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَكْسِرُونَهَا، وَهِيَ لُغَةٌ)^(٢٧)، والقول ما قاله أهل الحديث، لأنهم يروون ما يسمعون وهم أثبت من أهل اللغة، وفضلا على ذلك فقد أجازها بكسر الميم من أهل اللغة أَبُو دَرِيدٍ، إِذْ قَالَ: (وَأَصْلُ الْمِهْنَةِ الْعَمَلُ بِالْيَدِ، وَرَجُلٌ مَاهِنٌ مِنْ قَوْمٍ مَهْنَةٌ وَقُلَانٌ يَقُومُ بِمِهْنَةِ مَالِهِ، أَي: بِإِصْلَاحِهِ، وَالْمَرْأَةُ تَقُومُ بِمِهْنَةِ بَيْتِهَا إِذَا قَامَتْ بِإِصْلَاحِهِ)^(٢٨) وَأَجَازُهَا الْفَارَابِيُّ بِقَوْلِهِ: (وَالْمِحْنَةُ: مَا مَتَّحَنَ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنْ بَلِيَّةٍ، وَالْمِهْنَةُ: الْخِدْمَةُ)^(٢٩) والغريب جدا أَنَّهُ رُوِيَ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ أَنَّهُ وَصَفَ كَسْرَ الْمِيمِ بِالْبَاطِلِ^(٣٠)، وكلامه هذا من أبطل الباطل، لأنَّهُ لَمْ يُحِطْ بِكَلَامِ الْعَرَبِ إِحَاطَةً تَامَةً، وَقَدْ وَرَدَتِ اللَّفْظَةُ عَلَى لِسَانِ أَيْمَةِ اللُّغَةِ الْمَعْرُوفِينَ، إِذْ قَالَ

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م





الأزهري: (أبو العباس عن ابن الأعرابي قال: العائق: الجارية التي قد بلغت أن تدرع وعنتت من الصبا والاستعانة بها في مهنة أهلها) ^(٣١) ، وقال: (قال الليث: المهنة: الحذاقة بالعمل ونحوه، وقد مهن يمهّن مهناً: إذا عمل في ضيعته، والمهّن: العبد ويُقال: خرقاء لا تحسن المهنة: أي: لا تحسن الخدمة، مهنتهم أي: خدمهم... وقال الكسائي: المهنة: الخدمة) ^(٣٢)، وأجازها شمر اللغوي، ^(٣٣) قال القاضي عياض: (يفتح الميم وكسرهما أي: خدمته وتبذله، وأصلها العمل باليد والمهنة بفتح الميم وكسرهما الخدمة، وأنكر شمر الفتح فيها) ^(٣٤)، وها هنا أنكر شمر الفتح فما أنكره الأصمعي أجازة غيره من اللغويين، وهذا يدل على اضطراب أحكام اللغويين في الحكم على الألفاظ، لأنهم لم يحيطوا باللغة إحاطة تامة، وقد تركوا موروثا كبيرا وهو الحديث النبوي الشريف، وهذا منهج غير سديد، وقال ابن منظور: (قال الأزهري أهمله الليث قال: وأخبرني الثقة من أصحابنا عن محمد بن عيسى بن جبلة عن شمر عن الكلابي يقال: فلان يطلع المهنة... لم يكن هذا الحرف عند أصحابنا عن شمر فأفادني أبو طاهر بن الفضل وهو ثقة عن محمد بن عيسى، وقال أبو عدنان: قال العتري: إذا عجز الرجل قلنا هو يطلع المهنة) ^(٣٥)، وهذا نقل الثقات من أهل اللغة، وقد ورد في الحديث النبوي ما يؤيد رواية الكسر، فمن ذلك قول النبي (ﷺ): (ما على أحدكم لو اتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته) ^(٣٦)، روى ابن أبي شيبة والإمام أحمد بسندهما عن ربيع بن خثيم: (أنه كان يكنس الحش بنفسه، قال: فقلله: إنك تكفى هذا، قال: إنني أحب أن أخذ بنصيب من المهنة) ^(٣٧)، روى الدولابي بسنده عن أبي يحيى عطية الكلاعي، قال: (قال المسيح ابن مريم: إن الله جل ثناؤه ليحب العبد يتعلم المهنة يحترف بها، ويأجره عليها، ويبغض العبد يتعلم القرآن فيجده مهنة، يأكل به، ويعيش به أولئك شر الخلق) ^(٣٨).

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م



المطلب الثالث: هل يجوز جمع حاجة على حوائج؟.

ومن ذلك ردُّه على الأصمعي في منعه جمع حاجة على حوائج، إذ قال ابن علان في معرض تعليقه على قول الصحابي أنس بن مالك (رضي الله عنه) قُلْتُ : (بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَةٍ)^(٣٩)، إذ قال: (أي: لأجلها وتجمع على حوائج، وهو جمع على غير القياس وذكر الأصمعي أنه مؤلَّد، وحقُّ جمعه حاجات وحاجّ، وقال أبو عبيد الهروي: قيل أصل حاجة حائجة فيصح جمعه على حوائج كذا في الفتح)^(٤٠)، وفي كلام الأصمعي نظر، فقد أجاز ذلك تلميذه أبو عبيد القاسم بن سلام، وقد ثبت هذا اللفظ على لسان الفصحاء من كلام العرب، وفضلاً على هذا كله، فقد ثبت على لسان أفصح العرب نبينا محمد (ﷺ)، إذ قال النبي (ﷺ) : (مَا مِنْ عَبْدٍ يَبِيتُ طَاهِرًا أَوْ عَلَى طَهَارَةٍ فَيَتَعَارَّ مِنَ اللَّئِيلِ يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَةً مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ)^(٤١)، وثبت على لسان الفصحاء من الصحابة والتابعين (رضي الله عنهم)، ومنه قول سيدنا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (رضي الله عنه) : (كَانَ إِذَا بَعَثَ عُمَالَهُ شَرَطَ عَلَيْهِمْ : (أَلَّا تَرْكَبُوا بَرْدُونًا وَلَا تَأْكُلُوا نَقِيًّا، وَلَا تَلْبَسُوا رَقِيقًا، وَلَا تُغْلِقُوا أَبْوَابَكُمْ دُونَ حَوَائِجِ النَّاسِ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَقَدْ حَلَّتْ بِكُمْ الْعُقُوبَةُ)^(٤٢)، وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى (رضي الله عنه) : (إِنَّهُ لَمْ يَزَلْ لِلنَّاسِ وَجُوهٌ يَرْفَعُونَ حَوَائِجَ النَّاسِ، فَأَكْرِمَ وَجُوهَ النَّاسِ فَحَسَبُ الْمُسْلِمِ الضَّعِيفِ مِنَ الْعَدْلِ أَنْ يُنْصَفَ فِي الْحُكْمِ وَالْقِسْمَةِ)^(٤٣)، ومنه ما ورد على لسان التابعي الجليل وهب بن منبه (رضي الله عنه)، إذ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى وَهْبِ بْنِ مُنْبَهٍ فَقَالَ: (إِنَّ النَّاسَ قَدْ وَقَعُوا فِيمَا وَقَعُوا فِيهِ فَحَدَّثْتُ نَفْسِي أَنْ لَا أُخَالِطَهُمْ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْكَ وَلَا بُدَّ لَكَ مِنْهُمْ، فَلَهُمْ إِلَيْكَ حَوَائِجُ، وَلَكَ إِلَيْهِمْ حَوَائِجُ، وَلَكِنْ كُنْ فِيهِمْ أَصَمًّا سَمْعًا، وَأَعْمَى بَصَرًا سَكُونًا نَطُوقًا)^(٤٤)، وقول العباس (رضي الله عنه) : (نِعَمَ الرَّجُلُ عُمَرُ كَانَ لِي جَارًا فَكَانَ لَيْلَهُ قِيَامٌ وَنَهَارُهُ صِيَامٌ وَفِي حَوَائِجِ النَّاسِ)^(٤٥)، وروى الدينوري بسنده، عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: (دَخَلَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م



الْكُفَّةَ، فَإِذَا بِسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ: يَا سَالِمُ! سَلْنِي حَاجَةً فَقَالَ: إِنِّي أَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ أَسْأَلَ فِي بَيْتِ اللَّهِ غَيْرَ اللَّهِ، فَلَمَّا خَرَجَ خَرَجَ فِي إِثْرِهِ، فَقَالَ لَهُ: الْآنَ قَدْ خَرَجْتَ فَسَلْنِي حَاجَةً؟ فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا أَمْ مِنْ حَوَائِجِ الْآخِرَةِ؟ فَقَالَ: مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: أَمَا وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُ الدُّنْيَا مَنْ يَمْلِكُهَا، فَكَيْفَ أَسْأَلُ الدُّنْيَا مَنْ لَا يَمْلِكُهَا^(٤٦)، وهؤلاء لا يجوز عليهم أَنْ يتكلموا بالمولد من الألفاظ، وهي حجة على الأصمعي الذي لم يقف عليها، ولو أردنا أَنْ نستقصي هذه الشواهد لضاق بنا المقام لكثرتها على لسان الفصحاء، وفضلاً على هذا فقد أجازته طائفة من اللغويين، قال ابن دريد: (والحائجة والحجاء والحاجة بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَعَلَى هَذِهِ اللَّغَةِ قِيلَ حَوَائِجٌ فِي مَعْنَى حَاجَةٍ، فَأَمَّا جَمْعُ حَاجَةٍ فَحَاجٌ، هَكَذَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمِّهِ، وَالْحَاجُ: جَمْعُ حَاجَةٍ وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الشَّجَرِ)^(٤٧)، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: (وَأَخْبَرَنِي الْمُنْذَرِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الشَّيْخِيِّ عَنْ الرِّيَاشِيِّ قَالَ: يُقَالُ حَاجَةٌ وَحَاجٌ، وَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ: الْحَاجَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ الْأَصْلُ فِيهَا حَائِجَةٌ حَذَفُوا مِنْهَا الْيَاءَ فَلَمَّا جَمَعُوهَا رَدُّوا إِلَيْهَا مَا حَذَفُوا مِنْهَا فَقَالُوا حَاجَةٌ وَحَوَائِجٌ، فَدَلَّ جَمْعُهُمْ إِيَّاهَا عَلَى حَوَائِجٍ أَنَّ الْيَاءَ مَحْذُوفَةٌ مِنَ الْوَاحِدَةِ، قَالَ: وَقَالُوا حَاجَةٌ حَوَاءٌ)^(٤٨) وَقَاسَ عَلَيْهَا أَيْضًا، إِذْ قَالَ: (وَطَوَائِفُهُ: جَمْعُ الطَّاقِ الَّذِي يُعْقَدُ بِأَجَرٍ وَحِجَارَةٍ، وَأَصْلُهُ طَائِقٌ وَمِثْلُهُ الْحَاجَةُ جُمِعَتْ حَوَائِجٌ، لِأَنَّ أَصْلَهَا حَائِجَةٌ)^(٤٩) وَقَاسَ عَلَى هَذَا الْجَمْعِ ابْنُ سَيِّدَةَ بِقَوْلِهِ: (فَسَرَّ بِأَنَّهُ جَمْعُ حَافَةٍ، وَلَا أُدْرِي وَجْهَ هَذَا إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ حَافَةٌ عَلَى حَوَائِفَ كَمَا جَمَعُوا حَاجَةً عَلَى حَوَائِجٍ، وَهُوَ نَادِرٌ عَزِيزٌ، ثُمَّ يَقْلِبُ)^(٥٠)، وَرَدَّ ابْنُ سَيِّدَةَ قَوْلَ مَنْ مَنَعَهَا مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ كَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبِي الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدِ، وَبَيَّنَّ أَنَّهُمَا قَدْ غَلَطَا، إِذْ قَالَ: (قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ: أَمَّا قَوْلُهُمْ فِي حَاجَةٍ حَوَائِجٌ فَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى كَثَرَتِهِ عَلَى أَلْسِنِ الْمَوْلِدِينَ وَلَا قِيَاسَ لَهُ، وَهُوَ فِي هَذَا الْقَوْلِ مُتَّبِعُ الْأَصْمَعِيِّ، لِأَنَّ

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م



الْأَصْمَعِي قَالَ: خَرَجْتَ الْحَوَائِجَ عَنِ الْقِيَاسِ فَرَدَّهَا، وَقَدْ غَلِطَا مَعًا عَلَى أَنَّ
الْأَصْمَعِي رَجَعَ عَنِ هَذَا الْقَوْلِ فِيمَا حَكَى عَنْهُ ابْنُ أَخِيهِ وَالرِّيَاشِيُّ، وَذَكَرَا أَنََّّهُ
قَالَ هِيَ جَمْعُ حَائِجَةٍ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: فِي نَفْسِي مِنْهُ حَاجَةٌ وَحَائِجَةٌ وَحُجَّاءُ
وَالْجَمْعُ حَاجَاتُ حَوَائِجٍ وَحَاجٍ وَحُوجٍ وَأُنْشِدُ:

صَرِيْعِي مُدَامَ مَا يَفَرِّقُ بَيْنَنَا... حَوَائِجُ مِنْ إِلْفَاجٍ مَالٍ وَلَا بُخْلِ
وَأُنْشِدُ أَبُو عُبَيْدَةَ لِلشَّمَاخِ: (٥١)

تَقَطَّعُ بَيْنَنَا الْحَاجَاتُ إِلَّا... حَوَائِجَ يَعْتَسِفْنَ مَعَ الْجَرِيِّ
وَأُنْشِدُ غَيْرِهِ فِي نَحْوِ مِنْهُ:

يَا رَبَّ رَبِّ الْقُلُوصِ النَّوَاعِجِ... الْخُنْفِ الضَّوَابِعِ الْهَمَالِجِ
مُسْتَعْجَلَاتٍ بِذَوِي الْحَوَائِجِ

وَلَوْ تَشَاغَلَ أَبُو الْعَبَّاسِ بِمُلْحِ الْأَشْعَارِ وَنُتِفَ الْأَخْبَارُ وَمَا يَعْرِفُهُ مِنَ النَّحْوِ كَانَ
خَيْرًا لَهُ مِنَ الْقَطْعِ عَلَى كَلَامِ الْعَرَبِ، وَأَنْ يَقُولَ لَيْسَ هَذَا مِنْ كَلَامِهِمْ فَلِهَذَا
رَجَالَ غَيْرِهِ وَيَا لَيْتَهُمْ يَسْلَمُونَ أَيْضًا) (٥٢)، وَهُوَ رَدُّ عَلِيِّ بْنِ حِمَزَةَ الْبَصْرِيِّ مِنْ
قَبْلُ (٣٨٢هـ) (٥٣)، وَهَاهُنَا رَوَى ابْنُ سَيِّدَةَ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ الْعَلَاءِ أَجَازَهَا، وَلَا
يَعْقِلُ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو يَتَكَلَّمُ بِلُغَةِ الْمُؤَلَّدِينَ، وَهَذَا أَبْلَغُ رَدًّا عَلَى فَصَاحَتِهَا، وَهُوَ قَوْلُ
ابْنِ السَّكَيْتِ: (هِيَ الْحَاجَةُ وَجَمْعُهَا حَاجَاتٌ وَحَاجٌ وَحَوَائِجٌ وَحُوجٌ) (٥٤)، وَفِي هَذَا
الرَّدِّ مِنْ ابْنِ سَيِّدَةَ مَا يَشْفِي وَيَكْفِي وَالْأَغْرَبُ مِنْ هَذَا كُلِّهِ أَنَّ الْمُبْرَدَ قَدْ رَوَاهَا
مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، إِذْ قَالَ الْخَرَّاطِيُّ: (سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمُبْرَدَ، يُنْشِدُ:

إِذَا شِئْتُ أَنْ تَبْقَى مِنَ اللَّهِ نِعْمَةً ... عَلَيْكَ فَسَارِعْ فِي حَوَائِجِ خَلْقِهِ
وَلَا تَعْصِيَنَّ اللَّهَ مَا نِلْتَ ثَرْوَةً ... فَيَحْظُرَ عَنْكَ اللَّهُ وَاسِعَ رِزْقِهِ. (٥٥)

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

المطلب الرابع: هل يجوز تأنيث زوج على زوجة؟.

وقد يوافق ابن علان المصنّف الإمام النووي في ردّه على بعض اللغويين، فقد وافق ردّ الإمام النووي على الأصمعيّ إنكاره استعمال لفظة "زوجة" تأنيث لفظة "زوج"، إذ قال الأصمعيّ: (ولا تكادُ العربُ تقولُ: زَوْجَتُهُ)^(٥٦) فقال ابن علان: (قال المصنّف: وقع "زوجتان" بقاء التأنيث، وهي لغة تكررت في الأحاديث، والأشهر خلفها، وبه جاء القرآن، وذكر أبو حاتم السجستاني أنّ الأصمعيّ كان يُنكِزُ زوجةً ويقول: إنّما هي زوجٌ، فأنشدناه قول الفرزدق: ^(٥٧)

وَإِنَّ الَّذِي يَسْعَى يُحَرِّشُ زَوْجَتِي ... كَسَاعٍ إِلَى أَسَدِ الشَّرَى يَسْتَبِيلُهَا

قال فسكت ثم ذكر له شواهد أخرى^(٥٨)، وهذا أمر آخر يدعو الى الاستغراب أكثر فمثل الفرزدق لا ينكر فصاحته، والشواهد من الحديث النبوي كثيرة يضيق المقام بذكرها، وسنقف على بعضها مما يرد دعوة الأصمعي، فمن ذلك قول النبي (ﷺ) : (أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ كَاشِدٌ كَوْكَبٍ إِضَاءَةٌ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ)^(٥٩)، وقوله : (ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ، فَتَدْخُلُ عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ)^(٦٠)، ومنه قول ابن عباس (رضي الله عنه)، إذ استأذن على السيدة عائشة رضي الله عنها " قَبْلَ مَوْتِهَا وَهِيَ مَغْلُوبَةٌ، قَالَتْ: (أَحْشَى أَنْ يُثْنِيَ عَلَيَّ، فَقِيلَ: ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) وَمِنْ وَجْهِهِ الْمُسْلِمِينَ، قَالَتْ: ائْذَنُوا لَهُ، فَقَالَ: كَيْفَ تَجِدِينَ؟، قَالَتْ: بِخَيْرٍ إِنْ اتَّقَيْتُ، قَالَ: فَأَنْتِ بِخَيْرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ زَوْجَةُ رَسُولِ اللَّهِ يَنْكِحُ بَكْرًا غَيْرَكَ، وَنَزَلَ عُدْرَكَ مِنَ السَّمَاءِ)^(٦١)، وهل مثل ابن عباس (رضي الله عنه) يتكلم بلغة عامية غي فصيحة ولا مسموعة في كلام العرب، ومنه ما رواه البخاري بسنده إلى عمار (رضي الله عنه) ، إذ قال: (عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَامَ عَمَارٌ عَلَى

مُنْبِرِ الْكُوفَةِ، فَذَكَرَ عَائِشَةَ وَذَكَرَ مَسِيرَهَا وَقَالَ: إِنَّهَا زَوْجَةٌ نَبِيِّكُمْ (ﷺ) فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا ابْتُلِيَتْمْ (٦٢)، وَمِنْهُ أَنَّ كَعْبًا الْقُرْظِي (رضي الله عنه)، قَالَ: (أَزِيعٌ مَنْ أُوتِيَهُنَّ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ: مَنْ جَعَلَ اللَّهُ لِسَانَهُ ذَاكِرًا، وَقَلْبُهُ شَاكِرًا، وَبَدَنُهُ صَابِرًا، وَرَزَقَهُ زَوْجَةٌ مُؤْمِنَةٌ) (٦٣) عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْقُشَيْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ (رضي الله عنه)، قَالَ: "قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ زَوْجَةٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟، قَالَ: أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، أَوْ اكْتَسَبْتَ، وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحَ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ" (٦٤)، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ نَصِفَ هَذِهِ الْأَقْوَالَ أَنَّهَا غَيْرُ فَصِيحَةٍ، وَنَطْقُ بِهَا أَفْصَحُ الْعَرَبِ، فَكَانَ لَزَامًا عَلَى اللَّغَوِيِّينَ مَرَاجَعَةً مَا أَصْلُوهُ مِنْ قَوَاعِدَ، وَقَدْ كَانَ هَذَا التَّأْصِيلُ نَاقِصًا، لِأَنَّهُمْ تَرَكُوا الْآثَارَ الصَّحِيحَةَ، وَحَكَمُوا الْقِيَاسَ، وَهَذَا يَخَالِفُ الْمَنْهَجَ الْوَصْفِيَّ، فَاللَّغَوِيُّونَ يَأْخُذُونَ بِكُلِّ مَا هُوَ مَسْمُوعٌ إِذَا رَوَى عَنِ الْفَصَحَاءِ، فَكَيْفَ لَا تَكُونُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ فَصِيحَةً؟، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ لَا يَنْطِقُ الْهَوَى، فَلَا بَدَّ مِنْ إِعَادَةِ النَّظَرِ فِي هَذِهِ الْأَصُولِ.

ومما تجدر الإشارة إليه أَنَّ بعض أهل اللغة قد وصف هذه اللغة أَنَّهَا لُغَةُ أَهْلِ بَنِي تَمِيمٍ، وَهِيَ مِنَ اللُّغَاتِ الْمَعْدُودَةِ فِي الْفَصْحَى، قَالَ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ: (وَقَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ: لَا تَكَادُ الْعَرَبُ تَقُولُ: "زَوْجَتُهُ" غَلْطًا، وَفَصَحَاءُ الْعَرَبِ يَقُولُونَ: زَوْجَ وَزَوْجَةٍ ثُمَّ أَكْثَرَ الْأَبْيَاتِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ فِي اللِّسَانِ: أَهْلُ الْحِجَازِ يَضْعُونَهُ لِلْمَذْكَرِ وَالْمُؤَنَّثِ وَضَعًا وَاحِدًا تَقُولُ الْمَرْأَةُ: هَذَا زَوْجِي، وَيَقُولُ الرَّجُلُ: هَذِهِ زَوْجِي، وَبَنُو تَمِيمٍ يَقُولُونَ: هِيَ زَوْجَتُهُ، وَأَبَى الْأَصْمَعِيُّ، فَقَالَ: زَوْجٌ لَا غَيْرَ، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: {إِسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ}، فَقِيلَ لَهُ: نَعَمْ، كَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى، فَهَلْ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: لَا يَقَالُ زَوْجَةٌ؟، وَكَانَتْ مِنَ الْأَصْمَعِيِّ فِي هَذَا شِدَّةٌ وَعَسْرٌ (٦٥)، وَذَكَرَ أَبُو حَاتِمٍ أَنَّهَا لُغَةٌ مَنْسُوبَةٌ لِأَهْلِ نَجْدٍ، وَهِيَ مِنَ اللُّغَاتِ

الفصحى: "وأهل نجد يقولون: زوجة"^(٦٦)، وقال الزجاجي: (وَهَذَا الشَّعْرُ أَشْبَهَ شَيْءٍ يَقُولُ ذِي الرِّمَةِ أَنْشَدْنَاهُ الْأَخْفَشَ وَالزَّجَاجَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُبَرَّدِ: تَقُولُ عَجُوزٌ مَدْرُجِي مَتْرُوحًا... عَلَى بَابِهَا مِنْ بَيْتِ أَهْلِي وَغَادِيًا أَدُو زَوْجَةٍ بِالْمَصْرِ أَمْ دُو قَرَابَةٍ ... أَزَاكَ لَهَا بِالْبَصْرَةِ الْعَامِ ثَاوِيَا)^(٦٧) وقال الجوهري: (هي زوجته)^(٦٨)، وعن التوزي: سمعتُ الأصمعيَّ يقول: (ما أَقَلَّ مَا تَقُولُ الْعَرَبُ الْفَصْحَاءُ زَوْجَةً، إِنَّمَا يَقُولُونَ: زَوْجٌ، فَقَالَ لَهُ السَّدْرِيُّ: "أَلَيْسَ قَدْ قَالَ دُو الرُّمَةِ:

أَدُو زَوْجَةٍ بِالْمَصْرِ أَمْ دُو خُصُومَةٍ)

فَقَالَ: (إِنَّهُ قَدْ أَكَلَ الْبَقْلَ وَالْمَمْلُوحَ فِي حَوَانِيَتِ الْبَقَالَيْنِ حَتَّى بُشِمَ)^(٦٩)، وأنشد سيبويه لعبد بني الحساس:

قَالَتْ حَنَانٌ مَا أَتَى بِكَ هَا هُنَا... أَدُو زَوْجَةٍ أَمْ أَنْتَ بِالْحَيِّ عَارِفٌ^(٧٠)

والمستغرب جدا أنَّ الأصمعيَّ قد تكلم بهذه اللغة، إذ قَالَ: (الْخَالِي: الَّذِي لَا زَوْجَةَ لَهُ)^(٧١)، وقد أجاز أبو بكر ابن الأنباري هذه اللغة محتجا بما ورد على لسان الفصحاء من العرب: (قال أهل اللغة: أصل الطعينة: المرأة في الهودج، ثم كثر ذلك حتى صارت العرب تقول: فلانة طعينة فلان، يريدون زوجته ويقال لامرأة الرجل: هي زوجته وزوجة قال الله عز وجل: ﴿ وَفَلَنَّا يَكْفُرُ مَلَكًا وَلَا نَكْفُرُ لَهُ ﴾ ^(٧٢)، وقال عبدة بن الطبيب: ^(٧٣)

فَبَكَى بَنَاتِي شَجَوَهُنَّ وَزَوْجَتِي... وَالْأَقْرَبُونَ إِلَيَّ ثُمَّ تَصَدَّعُوا^(٧٤)

ووجدت شاهدا آخر، إذ قَالَ الْأَخْطَلُ: ^(٧٥)

زَوْجَةُ أَشْمَطَ مَرْهُوبٍ بَوَادِرُهُ... قَدْ كَانَ فِي رَأْسِهِ التَّخْوِيضُ وَالنَّرْعُ

وأنشد أبو العباس عن ابن الأعرابي:

قَدْ شَبِثْتُ قَبْلَ الشَّيْبِ مِنْ لِدَاتِي... وَذَلِكَ مَا أَلْقَى مِنَ الْأَذَاةِ

من زوجة كثيرة السِّنِّاتِ^(٧٦)

وقال الأزهرى: (وَأَخْبَرَنِي الْمُنْذِرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ طَيْيٍّ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَخَا طَيْيٍّ: أَلَيْكَ زَوْجَةٌ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا تَزَوَّجْتُ، وَقَدْ وُعِدْتُ فِي بِنْتِ عَمِّ لِي)^(٧٧)، وقال أيضا: (وَأَخْبَرَنِي الْمُنْذِرِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، يُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي لَمْ يَتَزَوَّجْ: أَيْمٌ، وَلِلْمَرْأَةِ أَيْمَةٌ، إِذَا لَمْ تَتَزَوَّجْ، قَالَ: وَالْأَيْمُ: الْبُكَرُ وَالنَّيِّبُ، قَالَ: وَيُقَالُ: آمَ الرَّجُلُ يَيْمٌ أَيْمَةً إِذَا لَمْ تَكُنْ لَهُ زَوْجَةٌ)^(٧٨)، وقال ابن سيدة: (وَالرَّجُلُ زَوْجُ الْمَرْأَةِ، وَهِيَ زَوْجَةٌ وَزَوْجَتُهُ، وَابَاهَا الْأَصْمَعِيُّ بِالْهَاءِ، وَزَعَمَ الْكِسَائِيُّ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مَعْنٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَرْدَشْنُوَّةَ... وَيَبْنُو تَمِيمٌ يَقُولُونَ: هِيَ زَوْجَتُهُ، وَابَاهَا الْأَصْمَعِيُّ فَقَالَ: هِيَ زَوْجٌ لَا غَيْرَ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ ﴾ فَقِيلَ لَهُ: نَعَمْ كَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ فَهَلْ قَالَعَزَ وَجَلَلًا يُقَالُ: زَوْجَةٌ، وَكَانَتْ مِنَ الْأَصْمَعِيِّ فِي هَذَا الْوَجْهِ شِدَّةٌ وَعَسْرٌ)^(٧٩)، وقال ابن سيدة: (قَالَ الْكِسَائِيُّ فِيمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ أَنَّ أَكْثَرَ كَلَامِ الْعَرَبِ بِالْهَاءِ يَعْنِي قَوْلَهُمْ زَوْجَتُهُ، وَزَعَمَ الْقَاسِمُ ابْنُ مَعْنٍ أَنَّهُ سَمِعَهَا مِنْ أَرْدَشْنُوَّةَ)^(٨٠)، وهاهنا يروي الكسائي أن أكثر العرب يقولون زوجة تأنيث زوج، وقال: (الزَّوْجُ: يَذْكُرُ وَيُؤْنَتُ يُقَالُ فَلَانُ زَوْجٌ فَلَانَةٌ وَفَلَانَةُ زَوْجُ فَلَانٍ هَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْحِجَازِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ أَمْسِكَ عَلَيْكَ زَوْجَكَ ﴾^(٨١)، وَأَهْلُ نَجْدٍ يَقُولُونَ: فَلَانَةُ زَوْجَةُ فَلَانٍ، قَالَ: وَهُوَ أَكْثَرُ مِنْ زَوْجٍ وَالْأَوَّلُ أَفْصَحُ، وَأُنْشِدُ لِعَبْدَةِ بْنِ الطَّيِّبِ:

فَبَكَى بَنَاتِي شَجَوْهُنَّ وَزَوْجَتِي ... وَالْأَقْرَبُونَ إِلَيَّ ثُمَّ تَصَدَّعُوا

فَمَنْ قَالَ زَوْجَةٌ قَالَ فِي الْجَمِيعِ وَزَوَّجَاتٍ وَمَنْ قَالَ زَوْجٌ قَالَ فِي الْجَمِيعِ أَزْوَاجٌ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ يَتَأَيَّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٨٢)، وَقَالَ

الراجز:

مَنْ مَنَزَلِي قَدْ أَخْرَجْتَنِي زَوْجَتِي ... تَهَرُّ فِي وَجْهِي هَرِيرَ الْكَلْبَةِ)^(٨٣).

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

وعدها المطرزي لغة قليلة، إذ قال: (وَقَدْ يُقَالُ زَوْجَتُهُ بِالْهَاءِ، وَفِي جَمْعِهِ زَوَجاتٌ وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ:...وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ:

يَا صَاحِ بَلِّغْ دَوِي الزَّوَجاتِ كُلَّهُمْ ... أَنْ لَيْسَ وَصْلٌ إِذَا انْحَلَّتْ عُرَى
الذَّنْبِ) ^(٨٤)، وبه قال ابن هشام اللخمي ^(٨٥)، وقال الآخر أيضا:

فَقَالَ لَبَّ الْمَكِيِّ أَمَّا لِرَوْجَةٍ ... فَسَبَّعْ وَأَمَّا خُلَّةٌ فَنَمَّانِي ^(٨٦)

ووسع العوتبي الصَّحاري هذه اللغة فنسبها إلى أهل العراق ^(٨٧)، وأجازها ابن السكيت: "ويقال: هي زوجه وزوجته" ^(٨٨)، وهذا مما لا يمكن تأويله أو رده.

المطلب الخامس: فتح الفعل الثنائي المشدد إذا سبق بحرف جزم.

قد يجانب ابن علان الصواب، فيردُّ على بعض اللغويين بما أصلوه من قواعد صوتية، ويأخذ بقول بعض المُحدِّثين ويوافق جمهور اللغويين، ولكنه يخالف المشهور في الحديث، ومن ذلك أيضا ردهُ على أبي العباس ثعلب لإجازته فتح الفعل الثنائي المشدد إذا سُبِقَ بأداة جزم، وجاء تعلقيه على قول النبي (ﷺ) للصحابي الجليل الصعب بن جثامة (رضي الله عنه) في موسم الحج: (قال: إِنَّا لَمَ نَرُدُّهُ) ^(٨٩): (بضم الدال على الأفصح إتباعاً لحركة الضمير، وقول القاضي بوجوب الضم فيه ^(٩٠)، حينئذ ردهُ المصنف في "شرح مسلم" بأنهُ أفتح، وإلا فيجوز فيه الكسر بضعف، والفتح هو أضعف منه، وممن ذكره ثعلب في الفصيح ^(٩١)، لكن غلطوه لكونه يوهم فصاحته، ولم يُنبَّه على ضعفه) ^(٩٢) وفي كلام الشارح والإمام النووي وقول القاضي نظر، فالفتح هو ما رُوِيَ في كتب السنن والمسانيد والصاحح، ولم أجد رواية لهذا الحديث وردت بضم الدال، والفتح ليس أضعف الوجوه، بل الروايات المشهورة والكثيرة وردت بالفتح في هذا الحديث، ولم يقل القاضي عياض بوجوب الضم، بل أقرَّ القاضي عياض أنَّ رواية المُحدِّثين بالفتح، إذ قال: (رِوَايَةُ الْمُحَدِّثِينَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَمْ تَرُدَّهُ بِفَتْحِ الدَّالِ، قَالَ: وَأَنْكَرُهُ مُحَقِّقُو شَيْوَحْنَا مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ، وَقَالُوا هَذَا غَلَطٌ



العدد

٦٢

مِنَ الرُّوَاةِ، وَصَوَابُهُ ضَمُّ الدَّالِ قَالَ: وَوَجَدْتُهُ بِخَطِّ بَعْضِ الْأَشْيَاخِ بِضَمِّ الدَّالِ، وَهُوَ الصَّوَابُ عِنْدَهُمْ عَلَى مَذْهَبِ سِيبَوَيْهِ^(٩٣) فِي مِثْلِ هَذَا مِنَ الْمُضَاعَفِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ الْهَاءُ أَنْ يُضَمَّ مَا قَبْلَهَا فِي الْأَمْرِ وَنَحْوِهِ مِنَ الْمَجْزُومِ مُرَاعَاةَ لِلْوَاوِ الَّتِي تُوجِبُهَا ضَمَّةُ الْهَاءِ بَعْدَهَا لِحَقَاءِ الْهَاءِ فَكَانَ مَا قَبْلَهَا وَلِي الْوَاوِ، وَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَ الْوَاوِ إِلَّا مَضْمُومًا هَذَا فِي الْمَذْكَرِ، وَأَمَّا الْمُؤنَّثُ مِثْلُ رَدَّهَا وَجَبَّهَا فَمَفْتُوحُ الدَّالِ وَنَظَائِرُهَا مُرَاعَاةً لِلْأَلْفِ^(٩٤)، وَوَصَفِ الرُّوَاةِ وَغَيْرِهَا بِالضَّمِّ هِيَ الصَّوَابُ، وَعَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّهَا رُوَاةُ الْمُحَدِّثِينَ بِالْفَتْحِ كَافَةً، فَهُوَ يَنَاقِضُ نَفْسَهُ، إِذْ قَالَ: (وَقَوْلُهُ: إِنِّي قَدْ أَحْبَبْتُ فَلَانًا فَأَحْبَبَهُ^(٩٥))، كَذَا الرُّوَاةُ يَفْتَحُ الْبَاءَ، وَكَذَا يَقُولُهُ الرُّوَاةُ الْأَكْثَرُونَ، وَمَذْهَبُ سِيبَوَيْهِ فِي مِثْلِ هَذَا مِنَ الْمُضَاعَفِ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ الْهَاءُ أَنْ تَضُمَّ مَا قَبْلَهَا فِي الْأَمْرِ مُرَاعَاةً لِلْوَاوِ الَّتِي بَعْدَ الْهَاءِ فِي الْأَصْلِ، لِأَنَّ الْهَاءَ خَفِيَتْ فَكَانَ مَا قَبْلَهَا وَلِي الْوَاوِ بَعْدَهَا الَّتِي تَوْجِبُهَا الضَّمَّةُ، وَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَ الْهَاءِ إِلَّا مَضْمُومًا هَذَا فِي الْمَذْكَرِ وَأَمَّا فِي الْمُؤنَّثِ مِثْلُ أَحْبَبَهَا وَلَمْ يَرُدَّهَا فَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَ الْهَاءِ إِلَّا مَفْتُوحًا مُرَاعَاةً لِلْأَلْفِ وَمِثْلُ قَوْلِهِ: (لَمْ يَضُرَّهُ شَيْطَانٌ^(٩٦))، وَقَوْلُهُ: إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرْمٌ^(٩٧))، لَمْ يَضُرَّهُ الْخُدَيْبِيَّةُ، (رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ^(٩٨)) أَكْثَرَ ضَبْطِ الشُّيُوخِ فِيهِ، وَلَفْظُ الْمُحَدِّثِينَ "يَضُرُّهُ وَنَرُدُّهُ" يَفْتَحُ الدَّالَ، وَلَا وَجْهَ لَهُ، وَصَوَابُهُ نَرُدُّهُ بِالضَّمِّ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: "لَا تَسَبُّهُ"^(٩٩)، وَأَصْلُهُ نَرُدُّهُ، وَبِالضَّمِّ عَلَى الصَّوَابِ^(١٠٠)، وَهَذَا أَمْرٌ مُسْتَعْرَبٌ جَدًّا أَنْ يَتْرَكَ الْقَاضِي عِيَاضُ الْآثَارِ الصَّحِيحَةَ، وَيَأْخُذَ بِأَقْوَالِ أَهْلِ اللُّغَةِ وَيُحَكِّمَ الْمَقَابِيسَ اللُّغَوِيَّةَ وَالْغَرِيبَ أَيْضًا أَنَّ الْإِمَامَ النَّوَوِيَّ وَقَفَ عَلَى الرُّوَاةِ بِالْفَتْحِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَرُوَاةِ الْمُحَدِّثِينَ كَافَةً، وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ النَّبِيِّ الشَّرِيفِ مَا يُؤَيِّدُهُ وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ الْفَتْحِ رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ بِسَنَدِهِ، إِذْ قَالَ: (...عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ) قَالَ: (مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ، ثُمَّ أَذْرَكَ الدَّجَالَ لَمْ يَضُرَّهُ^(١٠١))، وَهَاهُنَا لَمْ تَضُمَّ الرَاءَ اتِّبَاعًا لَضَمِّ الضَّادِ، وَلَكِنْ

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م





ورد في حديث آخر غير هذا الحديث بضم الدال، فمن ذلك قول النبي (ﷺ) : (مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيِّبُ الرِّيحِ)^(١٠٢)، وأجاز جمع من المحدثين وشرح الحديث الفتح والضم، قال الكرمانى (بالفك وبالإدغام بفتح الدال وضمها) ^(١٠٣)، بل قدّم العيني وجه الفتح على سائر الوجوه علل هذا بقوله: (في مثل هذا الصيغة قيل: دخول الهاء عليها يجوز أربعة أوجه: الفتح لأنه أخف الحركات والضم اتباعاً لضمة عين الفعل، والكسر لأنه الأصل في تحريك الساكن والعكس، وأما بعد دخول الهاء فلا فيجوز فيه غير الكسر فافهم)^(١٠٤)، وقال الدماميني: (والمشهور عند المحدثين فتح الدال من "نردّه"، ومحققو النحاة على خلافه وذلك أنّ المختار عندهم الضمّ، وإن كان الفتح والكسر جائزين في مثله من المضاعف المجزوم أو الموقوف إثارةً للاتباع)^(١٠٥)، وقال ابن الملقن: (رواية المحدثين بفتح الدال، وقال المحققون من النحاة: غلط، والصواب ضم آخر المضاعف من كلّ مضاعف مجزوم، أو موقوف اتصل به ضميرُ المذكر مراعاةً للواو المتولّد عن ضمة الهاء، وكأنّهم قالوا: ردّوا كما فتحوها مع هاء المؤنث مراعاةً للألف، وكأنهم قالوا: ردّوا ومنه حديث: (مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ، وقال ابن الأثير: يجوز بالفتح والكسر، والضمّ)^(١٠٦)، وقال السيوطي: (ونردّه: بالفتح وتخفيفاً، والضم اتباعاً وللكشمية نردّه)^(١٠٧)، وقال القسطلاني: (لم نردّه بفتح الدال في اليونانية، وهو رواية المحدثين وذكره ثعلب في الفصيح، لكن قال المحققون من النحاة إنّهُ غلط، والصواب ضم الدال كآخر المضاعف من كل مضاعف مجزوم اتصل به ضمير الذكر مراعاة للواو التي توجبها ضمة الهاء بعدها لخباء الهاء، فكأن ما قبلها وليه الواو ولا يكون ما قبل الواو إلا مضموماً كما فتحوها مع هاء المؤنث نحو نردّها مراعاة للألف، ولم يحفظ سيبويه في نحو هذا إلا الضم كما أفاده السمين، وصرح جماعة منهم ابن الحاجب بأنه مذهب

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م



البصريين، وجوز الكسر أيضاً، وهو أضعفها فصار فيها ثلاثة أوجه^(١٠٨)، وما هنا أشار إلى أن أصل رواية صحيح البخاري جاءت بفتح الدال، وما فات سيبويه لا يعني أنه غير فصيح، ولم يُسمع من كلام العرب.

المطلب السادس: دلالة البضع وتمييزها مع ألفاظ العقود.

ومن ردود ابن علان على اللغويين عامة رده عليهم حصر دلالة استعمال لفظة " البضع " ما بين الثلاثة إلى العشرة ولا يجوز أن يكون تمييزها من ألفاظ العقود وجاء رده هذا في معرض تعليقه على قول الصحابي الجليل كعب بن مالك^(رضي الله عنه)، إذ قال : (فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخْلِفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ وَيَخْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا بِضْعَةَ وَثَمَانِينَ رَجُلًا)^(١٠٩)، إذ قال ابن علان: (والبضع والبضعة بكسر الباء الموحدة وسكون المعجمة: ما بين الثلاث إلى التسع من العدد وفي هذا الرد على منع استعماله فيما فوق العشرين^(١١٠)، وهو يشير إلى اللغويين الذين منعه، قال ابن دريد: (والبضع من الثلاث إلى العشر فإذا جاوزت العشر ذهب البضع)^(١١١)، وقال الجوهري: (فإذا جاوزت لفظ العشر ذهب البضع لا تقول بضع وعشرون)^(١١٢)، لكن روى أهل اللغة المتقدمون ما ينقض هذا القول، إذ روى ابن الأنباري شاهداً على جواز البضع فوق العشرين، إذ قال: (حدثنا إسماعيل بن إسحاق قال: حدثنا عتيق بن يعقوب الزبيري قال: سمعت مالكا يقول: أثبت ابن شهاب فحدثني ببضعة وأربعين حديثاً، ثم قال لي: إياه، أعدها عليّ، فأعدت عليه الأربعين، وسقطت البضعة)^(١١٣)، فهؤلاء الرواة كلهم عرب خلص يحتج بكلامهم ليس واحد أعجمي، وقال أبو زيد: (يُقَالُ لَهُ بِضْعَةٌ وَعِشْرُونَ رجلاً وله بضع وعِشْرُونَ امرأة)^(١١٤)، وأبو زيد من أئمة اللغة الثقات في النقل من كلام العرب وأبعلنان يوافق المحدثين على جواز ذلك لكثرة الشواهد الصحيحة، وقال القاضي عياض: (قليل البضع

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

والبضعة وقيل بفتحهما أيضا ما بين ثلاثة إلى عشرة وقيل ما بين اثنين إلى عشرة وما بين اثني عشر إلى عشرين إلى ما فوقها^(١١٥)، ومن تلك الشواهد ما رواه الإمام أحمد بسنده عن: (طارق بن شهاب يقول: رأيت رسول الله ﷺ وعزوت في خلافة أبي بكر وعمر بضعا وأربعين أو بضعا وثلاثين من بين غزوة وسرية^(١١٦)) ومنها: (عن رفاع بن رافع الرقي قال كنا يوما نصلّي وراء رسول الله ﷺ فلما رفع رأسه من الركعة، وقال سمع الله لمن حمده قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما انصرف رسول الله ﷺ قال: من المتكلم أنفا، فقال رجل أنا يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ: لقد رأيت بضعا وثلاثين ملكا يبتدرونها أيهم يكتبها أول^(١١٧))، فهذا رسول الله ﷺ قد نطق بها وهو أفصح العرب، فكيف يطيب لنا أن ننكر ما قاله؟، ونأخذ بقول من هو دونه في الفصاحة والبلاغة والبيان.

المطلب السابع: الحمل على لغة قليلة الاستعمال

وقد يكون رده على أصل من أصول النحويين ليس رفضا، بل محمولا على كونه قليل الاستعمال الذي رفضه النحويون الحمل عليها، لكنه أجاز له لوروده في الحديث النبوي الشريف، وجاء رده في معرض تعليقه على حذف ألف الاستفهامية إذا سبقت بحرف جر فالواجب حذفها عند النحويين، إذ قال معلقا على قول الصحابي الجليل كعب بن مالك (رضي الله عنه) وأقول: بماذا أخرج من سخطه غدا، واستعنت على ذلك بكل ذي رأي من أهلي^(١١٨) "بما" كذا هو إثبات الألف في الأصول المصححة، ومقتضى قاعدة وجوب حذف ألف ما الاستفهامية إذا جرت نحو: (عَمَّ يَسَاءَلُونَ^(١١٩)) أن يكون بحذفها ولعله جاء على الاستعمال القليل: أي: أقول بأي شيء من الأعذار مطابقة للواقع أم لا كما يدل عليه السياق^(١٢٠)، وقد رويت القراءة القرآنية الشاذة للآية الكريمة

الآنفة للذكر، وهي قراءة منسوبة إلى عكرمة وعيسى بن عمر بإثبات الألف، فأولها أبْنِ جني بقوله: (هذا أضعف اللغتين، أعني إثبات الألف في "ما" الاستفهامية إذا دخل عليها حرف جر وروينا عن قطرب لحسان.

عَلَى مَا قَامَ يَشْتُمْنِي لَيْتِمَ ... كَخِنْزِيرٍ تَمَرَّغَ فِي دِمَانٍ^(١٢١)

فأثبت الألف مع حروف الجر^(١٢٢)، ومنه قول النبي (صلى الله عليه وسلم (: (يُوْشِكُ أَنْ تَعْرِفُوا أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ قَالَ:،خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِمَاذَا؟، قَالَ:بِالتَّائِبِ الْحَسَنِ وَالتَّائِبَةِ السَّيِّئَةِ،أَنْتُمْ شُهَدَاءُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ)^(١٢٣)وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)، قَالَ: (أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ خَلَقَهُ مِنْ هَجَا قَبْلَ الْأَلْفِ وَاللَّامِ، فَتَصَوَّرَ قَلَمًا مِنْ نُورٍ فَقِيلَ لَهُ اجْرِ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ قَالَ: يَا رَبِّ بِمَاذَا؟ قَالَ: بِمَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)^(١٢٤) فهذه شواهد جديرة بالاحتجاج، ولا يمكن ردها أو تأويلها بحجة أنها من تصرف الرواة وأنهم من الأعاجم، وعلى الرغم من ورودها على ألسنة الفصحاء من العرب كحسان بن ثابت، فقد وصفوا هذه اللغة بالضعف وكان الأولى كما قال أبْنِ علان إنها لغة قليلة، واللغة القليلة لا تعني عدم الفصاحة.

المطلب الثامن: جواز التذكير والتأنيث للفظ "الخادم"

وقد لا يعترض على قول اللغويين، لكنه يخالفهم في الرأي، إذ يشير إلى جواز تأنيث اللفظ بعلامة التأنيث التاء، والمشهور عند اللغويين استواءه للمذكر والمؤنث بلفظ واحد، والقرينة في السياق هي التي تحدد المعنى المراد فهمه منه كلفظ الخادم إذ قال الجوهري: (والخادِمُ: واحد الخَدَمِ: غلاماً كان أو جاريةً)^(١٢٥)، فأجاز أبْنِ علان تأنيثه محتجاً بالحديث النبوي الشريف، وجاء تعليقه في معرض قول الصحابي الجليل كعب بن مالك (رضي الله عنه) : (فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هِلَالَ رَجُلٌ ضَائِعٌ، لَيْسَ لَهُ

خَادِمٌ أَفْتَكْرُهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟^(١٢٦)، إذ قال: (أي: من يقوم بما يحتاجه من خدمة يقع على الذكر والأنثى بلفظ واحد، ويقال في المؤنث خادمة: ومنه حديث البخاري عن أبي سهل "أن امرأة أبي أسيد كانت خادمتهم في عرسهم" ^(١٢٧))، فإنه بالتاء في معظم الأصول) ^(١٢٨)، وروى ابن أبي شيبة: (حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: كَانَ أَبِي يَسْمَعُ الْخَادِمَةَ تَسُبُّ الشَّاةَ) ^(١٢٩)، وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ (ﷺ) قَالَتْ: "بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ فِي بَيْتِي إِذْ قَالَتِ الْخَادِمَةُ" ^(١٣٠) "عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: (جَاءَ سَائِلٌ فَأَخْرَجَتْ لَهُ الْخَادِمَةُ شَيْئًا فَقُلْتُ لَهَا: لَا تُخْرِجِي الشَّيْءَ إِلَّا بِعِلْمِي) ^(١٣١)، وهذه الأدلة تعضد وتدل على صحة ما ذهب إليه ابن علان في جواز تأنيث لفظ الخادم.

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

نتائج البحث

مجلة كلية العلوم الإسلامية

يمكن أن أوجز أهم النتائج التي توصلت إليها بالآتي:

١. أضاء البحث عن ثمة فرق كبير بين منهج اللغويين والنحويين من ناحية وبين منهج المحدثين من ناحية أخرى، فالأول رفض بناء القواعد بالاحتجاج بالحديث بحجج واهية مفادها أن جُلَّ رواة الحديث هم من الأعاجم، فيقعون في اللحن، وكذلك أن الحديث روي بالمعنى وليس باللفظ، وعلى الرغم من أنهم أجازوا الاحتجاج به في اللغة، إذ نجدهم لا يأخذون به، وهذا منهج غير سديد ولا يمت الى الواقع اللغوي الذي يعتمد على السماع بالدرجة الأولى، وليس القياس.
٢. أما المنهج الثاني فيحتج بالحديث النبوي الشريف، ويجعله حجة في اللغة وبناء القواعد النحوية، ولا يجعل اللغة حجة عليه، لأنَّه كلام أفصح العرب، ويقدمه على الشعر العربي، لأنَّ رواة الحديث قد نقلوه إلينا على نحو ما سمعوه من غير زيادة ولا نقصان وإن كانت لا معرفة لهم باللغة، ومن خلاله ردَّ أبن علان كثيراً من الأحكام التي أطلقها اللغويون والنحويون على الألفاظ والتراكيب النحوية.
٣. فأجاز أبن علان اقتران جواب " بينا " بإذ أو إذا، واستدل بما صح وثبت في كتب الصحاح من الأحاديث النبوية الشريفة، وجمهور النحويين يأبون ذلك، ويحكمون القياس والمنطق ويتروكون السماع، وهذا مخالف لما أصْلوه من أصول، وهو أنه ورد السماع بطل القياس.
٤. أجاز أبن علان نطق بعض الألفاظ بوجهين، فالوجه ما قاله اللغويون ومنعوا الوجه الثاني بحجة أنه مخالف للقياس، لكنَّ المحدثين أجازوا الوجه الثاني لوروده في الحديث النبوي الشريف على حو ما بيناه في لفظة كلمة " المهنة "، إذ أجاز المحدثون كسر الميم وفتحها، ومنع اللغويون الكسر وأوجبوا الفتح، ولم يقفوا على ما جاء الحديث ورفضوه، وهذا مما يأخذ عليهم تركوهم الحديث النبوي الشريف، ولو وقفوا على آثاره لكان لهم رأي آخر، فاستقراء اللغويين للغة كان استقراء ناقصاً، فلهذا جاءت أحكامهم متباينة ومضطربة في كثير من الأحيان.
٥. أجاز أبن علان التركيب النحوي في لفظ " البضع " أن يكون تمييزه من ألفاظ العقود لثبوت ذلك في الحديث النبوي الشريف، فيجوز أن نقول: " رأيت بضعا وثلاثين رجلاً "، ولكن النحويين منعوا ذلك، والغريب جداً أنَّهم قد وقفوا على أمثال هذه الأقوال بدليل أنَّ بعضهم روى شواهد ثبتت بالسماع عن من يحتج بكلامهم من أهل الحديث على نحو ما رواه أبن الأنباري بسنده الى الإمام مالك وأبْنِ شهاب الزهري، وهما ممن عاش في عصور الاحتجاج اللغوي، وما قاله العالم اللغوي الثقة أبو زيد الأنصاري دليل على صحة هذا التركيب النحوي، وأنَّ النحويين جانبوا الصواب بإخراجهم الحديث النبوي من دائرة الاحتجاج.
٦. أجاز أبن علان خلافًا لجمهور اللغويين تأنيث بعض الألفاظ مثل لفظ " زوجة " للمؤنث مقابل " زوج " للمذكر، ووافق بعض اللغويين في جواز ذلك، وتأنيث لفظ " الخادم " فنقول الخادمة لثبوت ذلك في الأحاديث الصحيحة، وجمهور اللغويين منعوا التأنيث في الأول بحجة أنه لم يرد في القرآن الكلام ولا كلام العرب الفصحاء، وفي كلامهم نظر، فقد ثبت تأنيث لفظ الزوج على لسان الشعراء المحتج بهم في اللغة كالفرزدق وذي الرمة وغيرهم كثير، وقد ثبت ذلك في الأحاديث الثابتة الصحيحة عن رسول الله ﷺ، وأما اللفظ الثاني فقد منع اللغويون التأنيث لأنه لفظ يستوي فيه المذكر والمؤنث، لكن ثبت فب الحديث تأنيثه فيجوز أن



يكون لغة قليلة والقلة لا تعني عدم الفصاحة، وعلى الرغم من أن بعض اللغويين قد أجازوا تأنيث لفظ الزوج.

٧. قد يخالف آبن علان جمهور المحدثين، ويوافق بعض اللغويين على جواز بعض الأوجه الصوتية التي وصفها بأنه أضعف الأوجه، لكن المشهور في كتب الحديث والسنن والمسانيد على هذا الوجه الضعيف، وهذا أمر مستغرب جدا على نحو ما أجازته المحدثون واللغويون في الفعل الثلاثي المشدد المجزوم أن يضم آخره.

هوامش البحث

العدد

٦٢

((ينظر تفاصيل ذلك : تدريب الراوي على تقريب النواوي ، ص ٢٣٠-٢٣٥ .

((شرح التسهيل: ٢٤٣/٤ ، نقلا عن كتاب الدماميني النحوي في ضوء شرحه لمغني اللبيب : ٥٣ .

(٣ ديوان الهذليين: ١٨/١ .

(٤ درة الغواص في أوهام الخواص: ٧٦-٧٧ .

(٥ سنن الترمذي ٤٣٦/٥ رقم ٣٥٣٥ أبواب الدعوات باب في فضل التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَمَا ذُكِرَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ بِعِبَادِهِ .

(٦ المسند المستخرج من صحيح مسلم لأبي نعيم ١٢٥/٢ رقم (١١٥٦) كتاب الصلاة باب الصَّلَاةِ حَيْثُ مَا أَدْرَكَ الرَّجُلُ .

(٧ دليل الفالحين: ١٠٤/١ .

(٨ صحيح البخاري ١٦٠٣/٤ رقم ٤١٥٦ كتاب المغازي باب حديث كعب بن مالك وقول الله عز و جل { وعلى الثلاثة الذين خلفوا }، وصحيح مسلم: ١٤٣/٧ رقم ٧١١٦ كتاب التوبة باب حديث تَوْبَةِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ .

(٩ صحيح مسلم: ٤٥/٢ رقم ٥٤٩ كتاب الطهارة باب المسح على الخفين .

(١٠ لحرقة بنت النعمان، ينظر: شرح ديوان الحماسة: ٨٤٥ .

(١١ مسند آبن أبي شيبعة: ٣٥٤/١، (٥١٩) .

(١٢ شرح درة الغواص: ٢٧٠-٢٧٢ .

(١٣ حواشي آبن بري وآبن ظفر على درة الغواص: ٧٦٥ .

(١٤ ذيل الأمالي: 168 .

(١٥ أمالي المرتضى: ٢٧٣/١ .

(١٦ المحاسن والأضداد: ١٦٦ .

(١٧ بلاغات النساء : ١٣٥ .

(١٨ شرح ديوان زهير برواية الأصمعي: ٢٤ .

(١٩ المفضليات: ٢٤٩ .

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م





^{٢٠}مسند الطيالسي: ١٥/٣، ومسند إسحاق بن راهويه: ٨٧٩/٣، (١٥٥٠)، ومسند الإمام أحمد: ٢٧٤/٤ (٢٤٩٤٨)، وصحيح البخاري ٢٣٩/١ رقم ٦٤٤ كتاب الجماعة والإمامة باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج ، والمعجم الأوسط: ١٧/٢ (١٠٨٢).

^{٢١} غريب الحديث للآبن قتيبة: ٢/٢٦٤، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير: مادة: (مهن).

^{٢٢} ينظر: النهاية في غريب الحديث: ٤/٣٧٦، بل الرواية المشهورة بالكسر، ورويت بالفتح، وهي رواية الترمذي: (كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ)، سنن الترمذي: ٤/٢٣٥، (٢٤٨٩) أَبْوَابُ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَزَعِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

^{٢٣} الفائق في غريب الحديث: ٣/٣٩٤.

^{٢٤} شرح الشفا للقاري: ١/٢٩٩.

^{٢٥} دليل الفالحين: ٥/٥٦.

^{٢٦} غريب الحديث: ٢/٢٦٥، وينظر: صحاح اللغة: مادة: (مهن).

^{٢٧} غريب الحديث: ٢/٣٧٩، وينظر: الجرائيم: ٢/٣١٣.

^{٢٨} جمهرة اللغة: مادة: (مهن).

^{٢٩} معجم ديوان الأدب: باب مما ألحقت الهاء به.

^{٣٠} ينظر: معجم ديوان الأدب: باب مما ألحقت الهاء به.

^{٣١} تهذيب اللغة: مادة: (عتق).

^{٣٢} تهذيب اللغة: مادة: (مهن).

^{٣٣} شمر بن حَذَوَيْهِ الْهَزَوِيُّ أَبُو عَمْرِو النَّعَوِيُّ الْأَدِيبُ، رَحَلَ إِلَى الْعِرَاقِ، وَأَخَذَ عَنْ آبن الْأَعْرَابِيِّ وَالْفَرَاءِ وَالْأَصْمَعِيِّ وَأَبُو حَاتِمٍ وَسَلَمَةَ آبن عَاصِمٍ وَغَيْرِهِمْ، وَكُتِبَ الْخَدِيثُ، وَأَلْفَ كِتَابًا كَبِيرًا فِي اللُّغَةِ ابْتَدَأَهُ بِحَرْفِ الْجِيمِ، وَكَانَ ضَنِينًا بِهِ، لَمْ يَنْسَخْ فِي حَيَاتِهِ فَقَفِدَ بَعْدَ مَوْتِهِ إِلَّا يَسِيرًا، ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: ٤/٢.

^{٣٤} مشارق الأنوار على صحاح الآثار: ١/٣٨٩.

^{٣٥} لسان العرب: مادة (طلغ)، وينظر: تهذيب اللغة: مادة: (مهن).

^{٣٦} موطأ الإمام مالك برواية يحيى: ١/١٦٦، (٢٩٢) كتاب السهو الهنيئة، وَتَخَطَّى الرَّقَابَ، وَاسْتَقْبَالَ الْإِمَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَسَنَّ آبن ماجه: ٢/١٩٤ (١٠٩٥) أَبْوَابُ إِقَامَةِ الصَّلَوَاتِ وَالسَّنَةِ فِيهَا بَابُ مَا جَاءَ فِي الزَّيْنَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَسَنَّ أَبِي دَاوُدَ: ٤/٣٠٤ (١٠٧٨) كتاب الصلاة بَابُ الثَّبَسِ لِلْجُمُعَةِ.

^{٣٧} المصنف: ٧/١٤٦، (٣٤٨٥١)، والزهد: ١/٥١٥، (٢٠٢٨).

^{٣٨} الكنى والأسماء: ٣/١١٨٩، (٢٠٨٩).

^{٣٩} صحيح مسلم: ٤/١٨٠٥، (٢٤٨٢). كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ، بَابُ مِنْ فَضَائِلِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

^{٤٠} دليل الفالحين: ٥/١٥٨.

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م



العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

﴿٢١١﴾

- ^(٤١) مسند البزار: ١٢٠/٧، (٢٦٧٦).
- ^(٤٢) جامع معمر بن راشد: (٢٠٦٦٢)، ومصنف آبن أبي شيبة: (٣٢٩٢٠).
- ^(٤٣) مسند آبن الجعد: ١٨٠، (١١٦٣).
- ^(٤٤) الزهد والرفائق لآبن المبارك: ٣٣٩/١، (٩٥٥).
- ^(٤٥) فضائل الصحابة: ٩٢١/٢، (١٧٦٢).
- ^(٤٦) المجالسة وجواهر العلم: ٣٨٤/١، (٨٠).
- ^(٤٧) جمهرة اللغة: مادة: (حوج).
- ^(٤٨) تهذيب اللغة: مادة: (حوج).
- ^(٤٩) تهذيب اللغة: مادة: (طوق).
- ^(٥٠) المحكم والمحيط الأعظم: مادة: (حيف).
- ^(٥١) ديوانه: ٧٢.
- ^(٥٢) المخصص: باب الحاجة وأقسامها.
- ^(٥٣) التنبيهات على أغاليط الرواة: ١٢٣-١٢٤.
- ^(٥٤) المخصص: باب الحاجة وأقسامها.
- ^(٥٥) مكارم الأخلاق: ٥٩.
- ^(٥٦) الغريب المصنف: ٤١٩/٢.
- ^(٥٧) ديوانه: ٦١/٢.
- ^(٥٨) دليل الفالحين: ٧٣١/٨، وينظر: شرح صحيح مسلم: ١٧١/١٧.
- ^(٥٩) صحيح البخاري: ١١٨/٤، (٣٢٤٦) كتاب بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، وصحيح مسلم: ٢١٣٤/٤، (٢٨٣٤) كتاب الجنة وصفة نعيمها باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وأزواجهم.
- ^(٦٠) صحيح مسلم: ١٧٥/١، (١٨٨) كتاب الايمان باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها.
- ^(٦١) صحيح البخاري: ١٠٦/٦، (٤٧٥٣) كتاب التفسير باب تفسير سورة النور.
- ^(٦٢) صحيح البخاري: ٥٦/٩، (٧١٠١) كتاب الفتن باب الفتنة التي تموج كموج البحر.
- ^(٦٣) الزهد لأبي داود: ٣٨١، (٤٦٧).
- ^(٦٤) سنن أبي داود: ٢٤٤/٢، (٢١٤٢) كتاب النكاح باب في حق المرأة على زوجها.
- ^(٦٥) التنبيهات على أغاليط الرواة: ٢٠٥.
- ^(٦٦) المذكر والمؤنث:
- ^(٦٧) أمالي الزجاجي: ٨٩-٩٠.
- ^(٦٨) صحاح اللغة: مادة: (زوج).
- ^(٦٩) الموشح: ٢٣٤.

- (٧٠) أمالي الزجاجي: ١٣١.
- (٧١) جمهرة اللغة: باب ما يتكلم به بالصفة.
- (٧٢) سورة البقرة من الآية: ٣٥
- (٧٣) شعره: ٥٠.
- (٧٤) الزاهر في معاني كلمات الناس: ٥٨/٢
- (٧٥) لم أجد في ديوانه، و ينظر: تهذيب اللغة: مادة (خوص).
- (٧٦) تهذيب اللغة: مادة: (سنب).
- (٧٧) تهذيب اللغة: مادة: (سنب).
- (٧٨) تهذيب اللغة: مادة: (أيم).
- (٧٩) المحكم والمحيط الأعظم: مادة: (زوج).
- (٨٠) المخصص: باب اسم حلية الرجل.
- (٨١) سورة الأحزاب من الآية: ٣٧.
- (٨٢) سورة الأحزاب من الآية: ٢٩.
- (٨٣) المخصص: باب ما يذكر ويؤنث من الأشياء.
- (٨٤) المغرب في ترتيب المعرب: مادة: (زوج).
- (٨٥) شرح الفصيح: ٢٦١.
- (٨٦) شرح الفصيح: ٢٦٢.
- (٨٧) الإبانة في اللغة العربية: ٩/٢، و: ٩٠/٣.
- (٨٨) الألفاظ: ٢٤٢.
- (٨٩) مسند الشافعي: ٢/٢٣٢، (٩٠٦)، والسنن الكبرى للنسائي: ٤/٧٩، (٣٧٨٧)، وصحيح أبْنِ حبان: ٩/٢٨١، (٣٩٦٩) والمعجم الكبير: ٥/١٦٥، (٧٤٣٩)، ومسند الموطأ: ١٨٤، والسنن الكبرى للبيهقي: ٥/٣١٣ (٩٩٢٦) كلهم بفتح الدال خلافا لما ذهب إليه اللغويون.
- (٩٠) بل ذكر أن رواية المحدثين بالفتح، وإنما قال القاضي عياض رحمه الله تعالى، ينظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: ٤/١٩٨.
- (٩١) قال النووي: (قال القاضي عياض رحمه الله تعالى رواية المحدثين في هذا الحديث لم ترد بفتح الدال، قال وأتكره محققو شيوخنا من أهل العربية، وقالوا هذا غلط من الرواة وصوابه ضم الدال قال، ووجدته بخط بعض الأتباع بضم الدال، وهو الصواب عندهم على مذهب سيبويه في مثل هذا من المضاعف إذا دخلت عليه الهاء أن يضم ما قبلها في الأمر ونحوه من المجزوم مراعاة للواو التي توجبها ضمة الهاء بعدها لخفض الهاء، فكان ما قبلها ولي الواو ولا يكون ما قبل الواو إلا مضموماً هذا في المذكر، وأما المؤنث مثل ردّها وجبها فمفتوح الدال ونظائرها مراعاة للألف هذا آخر كلام القاضي، فأما ردّها ونظائرها من المؤنث ففتحة الهاء لازمة بالاتفاق، وأما ردّه ونحوه للمذكر ففيه ثلاثة أوجه أفصحها وجوب الضم كما ذكره

القاضي، والثاني الكسر وهو ضعيف، والثالث الفتح وهو أضعف منه، وممن ذكره تغلب في الفصح لكن غلطوه لكونه أوهم فصاحته ولم ينبّه على ضعفه) شرح صحيح مسلم: ١٠٤/٨، وقال أيضا: (وقوله صلى الله عليه وسلم: "فلا يرده" برفع الدال على الفصح المشهور وأكثر ما يستعمله من لا يحقّق العربية بفتحها، وقد سبق بيان هذه اللفظة وقاعدتها في كتاب الحجّ في حديث الصّعب بن جثامة حين أهدى الحمار الوحشي) شرح صحيح مسلم: ٩/١٥.

^(١٢) دليل الفالحين: ٧٩/٥.

^(١٣) الذي قاله سيبويه في: (باب اختلاف العرب في تحريك الآخر لأنه لا يستقيم أن يسكن هو والأول من غير أهل الحجاز اعلم أن منهم من يحرك الآخر كتحريك ما قبله، فإن كان مفتوحا فتحوه، وإن كان مضموما ضمّوه، وإن كان مكسورا كسروه، وذلك قولك: ردّ وعضّ وفرّ يا فتى واقشعرّ واطمنن واستعدّ واجترّ واحمرّ وضارّ؛ لأن قبلها فتحة وألفا فهي أجدر أن تفتح وردنا ولا يشككم الله، وعضنا ومدني إليك ولا يشكك الله وليعضنكم، فإن جاءت الهاء والألف فتحوأبدأ، وسألت الخليل لم ذاك؟ فقال: لأنّ الهاء خفية ردّا وأمدا غلا، إذا قالوا: ردّها وغلّها وأمدها، فإذا كانت الهاء مضمومة ضموا، كأنهم قالوا: مدّوا وعضّوا إذا قالوا: مدّه وعضّه، فإن جئت بالألف واللام وبالألف الخفية كسرت الأول كله، لأنّه كان في الأصل مجزوما؛ لأن الفعل إذا كان مجزوما فحرك لالتقاء الساكنين كسر)، كتاب سيبويه: 3/532.

^(١٤) إكمال المعلم بفوائد مسلم: ١٩٨/٤.

^(١٥) صحيح البخاري ٢٢٤٦/٥ رقم (٥٦٩٣) كتاب الادب باب المقة من الله تعالى.

^(١٦) صحيح البخاري: ١٢٢/٤، (٥١٦٥) كتاب النكاح باب ما يقول الرجل إذا أتى أهله، وصحيح مسلم: ١٠٥٨/٢، (١٤٣٤) كتاب النكاح ، باب ما يستحب أن يقول عند الجماع، وسنن أبي داود: ٢٤٩/٢ (٢١٦١)، باب في جامع النكاح.

^(١٧) صحيح مسلم: ٨٥٠/٢، (١٧٨٤) كتاب الجهاد والسير باب صلح الخديبية في الخديبية، ومستخرج أبي عوانة: ٢٩٦/٤، (٦٨٠٠) بيان مصلحة النبي صلى الله عليه وسلم للمشركين يوم الخديبية، والدليل على الإباحة للإمام صرف أصحابه عن العدو، وإجابتهم إلى ما ليس لهم في الصلح إذا ظن أن ذلك أصلح للمسلمين.

^(١٨) صحيح مسلم: ١٨٧٧/٤، (١٧٤٨)، كتاب الجهاد والسير باب الانفال ، وفي رواية أبي يعلى بالفتح، المسند: ١١٦/٢، (٧٨٢)، ومستخرج أبي عوانة: ٢٢٨/٤، (٦٦٠٨) بيان منع الثقل من الخمس من له في الغنيمة نصيب، والأخبار المبيحة للإمام أن يتقلهم منه بعد نصيبهم، وأن يؤثر به السرية دون الجيش وصفة الشيء المباح أخذه لواجده أخذه بحضرة الإمام قبل القسمة.

^(١٩) مسند إسحاق بن راهويه: ٢/٢٥٩، (٧٦٢)، وبالفتح في الأدب المفرد: (٨٦٣)، وصحيح البخاري: ١٢٩٩/٣ (٣٥٣١) كتاب المناقب، باب من أحب أن لا يسب نسيه ، ومسند الحارث: (٨٧٥)، ومسند البزار: (٣٧٦٩).

^(٢٠) مشارق الأنوار على صحاح الآثار: ٣٦٤/٢.

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م



العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

﴿٢١٤﴾

- ^(١٠١) فضائل القرآن: ٢٤٥.
- ^(١٠٢) صحيح مسلم: ١٧٦٦/٤، (٢٢٥٣). بَابُ اسْتِغْمَالِ الْمِسْكِ وَأَنَّهُ أَطْيَبُ الطَّيْبِ وَكَرَاهَةُ رَدِّ الرِّيحَانِ وَالطَّيْبِ.
- ^(١٠٣) الكواكب الدار في شرح صحيح البخاري: ١١٥/١١.
- ^(١٠٤) نخب الأفكار: ٣١٦/٩.
- ^(١٠٥) مصابيح الجامع: ٢٥٧/٤.
- ^(١٠٦) اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: ٢٨٢/٦، وينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري: ٤/٢٧٥-٢٧٦.
- ^(١٠٧) التوشيح شرح الجامع الصحيح: ١٣٧٩/٤.
- ^(١٠٨) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: ٣٠٠/٣.
- ^(١٠٩) صحيح البخاري: ٣/٦، (٤٤١٨) بَابُ اسْتِغْمَالِ الْمِسْكِ وَأَنَّهُ أَطْيَبُ الطَّيْبِ وَكَرَاهَةُ رَدِّ الرِّيحَانِ وَالطَّيْبِ، وصحيح مسلم: ٢١٢٠/٤، (٢٧٦٩). باب من غرض عليه ريحان.
- ^(١١٠) دليل الفالحين: ١/١٢٠.
- ^(١١١) جمهرة اللغة مادة: (بضع).
- ^(١١٢) صحاح اللغة: مادة: (بضع).
- ^(١١٣) الزاهر في معاني كلمات الناس: ٣/٢، ٣٤٣.
- ^(١١٤) تهذيب اللغة: مادة: (بضع).
- ^(١١٥) مشارق الأنوار على صحاح الآثار: ٩٦/١.
- ^(١١٦) المسند: ٣١/١٢٥، (١٨٨٢٩).
- ^(١١٧) صحيح أبْنِ حبان: ٥/٢٣٦، (١٩١٠)، والمستدرک على الصحيحين: ١/٣٤٨، (٨١٩).
- ^(١١٨) هذه رواية مسند الإمام أحمد: ٦٩/٢٥، (١٩١٨)، وصحيح البخاري: ٤/٤٥، (١٠٣٤) كتاب صفة الصلاة باب فضل اللهم ربنا ولك الحمد، ولم أجد هذه الرواية في صحيح مسلم، بل هي موافقة للقواعد والأصول النحوية، (بِمَ أَخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ غَدَا؟)، صحيح مسلم: ٢١٢٠/٤، (٢١٢٠) ووجدتها في مختصر صحيح مسلم للمنذري: (وَأَقُولُ بِمَا أَخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ غَدَا): ٧٠٥/٢.
- ^(١١٩) سورة النبأ الآية: ١.
- ^(١٢٠) دليل الفالحين: ١/١١٨-١١٩.
- ^(١٢١) ديوانه: ٣٨.
- ^(١٢٢) المحتسب: ٣٤٧/٢.
- ^(١٢٣) المستدرک: ١/٢٠٨، (٤١٣).
- ^(١٢٤) المستدرک: ٢/٤٩٤، (٣٦٩٣).
- ^(١٢٥) صحاح اللغة: مادة: (خدم).



- ^{١٢٦} مسند الطيالسي: ٢/٢٩١، (١٠٣٤)، وصحيح البخاري: ٣/٦، (٤٤١٨) كتاب المغازي باب حديث كعب بن مالك وقول الله عز و جل { وعلى الثلاثة الذين خلفوا } / التوبة ١١٨ /، وصحيح مسلم: ٤/٢١٢٠ (٢٧٦٩) كتاب التوبة باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه.
- ^{١٢٧} بلفظ: (قال: سمعت سهل بن سعد، يقول: أتى أبو أسيد السّاعدي، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عرسه وكانت امرأته خادمته، وهي العروس)، المسند: ١/٩٧، (١١٥)، والجمع في الصحيحين: ١/٣٤٥، (٩٠٧).
- ^{١٢٨} دليل الفالحين: ١/١٢٩.
- ^{١٢٩} المصنف: (٣٠٦٤٤).
- ^{١٣٠} الكنى والأسماء: ٣/١٠٣٦، (١٨٢٠).
- ^{١٣١} شعب الإيمان: ٥/١١٢، (٣١٦٣).

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

المصادر والمراجع

١. الإبانة في اللغة العربية: سلمة بن مسلم الغوثي الصُّحاري، المحقق: د. عبد ال كريم خليفة، و. د. نصرت عبد الرحمن، د. صلاح جرار، و. د. محمد حسن عواد، و. د. جاسر أبو صافية، وزارة التراث القومي، مسقط، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
٢. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي أبو العباس شهاب الدين (٩٢٣هـ) المطبعة الكبرى الأميرية مصر الطبعة السابعة، (١٣٢٣هـ).
٣. الأدب المفرد: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري أبو عبدالله (٢٥٦هـ)، حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
٤. إكمال المعلم بفوائد مسلم: القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (٥٤٤هـ)، الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
٥. الألفاظ: أبـن السكيت أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (٢٤٤هـ)، المحقق: د. فخر الدين قباوة، مكتبة لبنان ناشرون، الطبعة الأولى، ١٩٩٨م.
٦. أمالي الزجـاجي: عبد الرحمن بن إسحاق البغدادي الزجـاجي أبو القاسم (٣٣٧هـ) تحقيق: عبد السلام هارون، دار الجيل بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
٧. أمالي المرتضى: الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي (٤٣٦هـ) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة ذوي القربى، طهران، ط٢، ١٣٢٨هـ / ٢٠٠٧م.
٨. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (٩١١هـ) المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا، (د.ت.).
٩. بلاغات النساء: أحمد بن أبي طاهر أبـن طيفور (٢٨٠هـ) شرحه: أحمد الألفي مطبعة مدرسة والده عباس الأول، القاهرة، ١٣٢٦هـ / ١٩٠٨م.
١٠. التنبيهات على أغاليط الرواة: علي بن حمزة البصري، أبو القاسم (٣٧٥هـ) تحقيق عبدالعزيز الميمني، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٧م.
١١. تهذيب اللغة: اللغة: الشيخ محمد بن أحمد بن الأزهرّي أبو منصور (٣٧٠هـ) المحقق: محمد عوض مرعب دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
١٢. التوشيح شرح الجامع الصحيح: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، المحقق: رضوان جامع رضوان، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
١٣. التوضيح شرح الجامع الصحيح: أبـن الملتن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (٨٠٤هـ) المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث دار النوادر، دمشق، سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م



العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

﴿٢١٧﴾

١٤. الجمع بين الصحيحين: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي أبو عبد الله بن أبي نصر (٤٨٨هـ) المحقق: د. علي حسين البواب دار ابن حزم، لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٢م.
١٥. جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (٣٢١هـ) تحقيق رمزي منير البعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٨٧م.
١٦. حواشي ابن بري وأبناظر على درة الغواص: ابن بري وأبناظر، المحقق: عبد الحفيظ فرغلي، دار الجبل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
١٧. درة الغواص في أوهام الخواص: القاسم بن علي بن محمد بن عثمان أبو محمد الحريري (٥١٦هـ) المحقق: عرفاتمطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨/١٩٩٨هـ.
١٨. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين: محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة للطباعة والنشر، الطبعة الرابعة، ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م.
١٩. ديوان الأخطل: شرحه وحققه: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
٢٠. ديوان الأدب: أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي (٣٥٠هـ) تحقيق: الدكتور أحمد مختار عمر، مؤسسة دار الشعب القاهرة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٢١. ديوان الشماخ: تحقيق: صلاح الدين الهادي، دار المعارف، القاهرة (د.ت.).
٢٢. ديوان الفرزدق: شرح وضبط الاستاذ علي فاعور، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
٢٣. ديوان الهذليين: ترتيب وتعليق: محمد محمود الشنقيطي، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ١٣٨٥هـ / ١٩٦٥م.
٢٤. ذيل الأمالي: أبو علي القالي اسماعيل بن القاسم (٣٥٦هـ) دار الآفاق، بيروت (د.ت.).
٢٥. الزاهر في معاني كلمات الناس: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر الأنباري (٣٢٨هـ)، المحقق: الدكتور حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
٢٦. الزهد: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم بن محمد، وغنيم بن عباس بن غنيم، دار المشكاة للنشر والتوزيع، حلوان، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
٢٧. الزهد والرفائق: عبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي أبو عبد الله، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت (د.ت.).
٢٨. سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي القاهرة، (د.ت.).



٢٩. سنن أبي داود: سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، (د.ت).
٣٠. سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة الترمذي أبو عيسى (٢٧٩هـ) المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٩٩هـ / ١٩٩٨م.
٣١. السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٣٢. السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي (٣٠٣هـ) حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠١م.
٣٣. شرح درة الغواص: أحمد بن محمد الخفاجي المصري (١٠٦٩هـ) المحقق: عبد الحفيظ فرغلي علي قرني، دار الجليل، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م.
٣٤. شرح ديوان الحماسة: شرح ديوان الحماسة: أبو علي أحمد بن محمد المرزوقي (٤٢١هـ) المحقق: غريد الشيخ دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٣٥. شرح ديوان زهير برواية الأصمعي: ديوانه، صنعة أبي العباس أحمد بن يحيى المعروف بثعلب (٢٩٢هـ) الدار القومية، القاهرة، ١٩٦٤م.
٣٦. شرح صحيح مسلم: (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.
٣٧. شرح الفصيح: أبْن هشام اللخمي (٥٧٧هـ)، المحقق: د. مهدي عبيد جاسم دار الشؤون الثقافية، بغداد، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
٣٨. شعب الإيمان: الإمام الحافظ أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ) تحقيق محمد سعيد بسيوني دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ / ٢٠٠٠م.
٣٩. شعر عبدة بن الطبيب: تحقيق يحيى الجبوري، دار التربية، بغداد، (د.ت).
٤٠. صحاح اللغة: الإمام اللغوي إسماعيل بن حماد الجوهري (٣٩٣هـ) اعتنى به الشيخ خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م.
٤١. صحيح أبْن حبان: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي أبو حاتم الدارمي (٣٥٤هـ) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
٤٢. صحيح البخاري: الإمام أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) الإمام أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) ضبطه: محمود محمد محمد دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة السادسة، ١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م.



العدد

٦٢

٤٣. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (٢٦١هـ) المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ت).
٤٤. غريب الحديث: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (٢٧٦هـ) المحقق: د. عبدالله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، الطبعة الأولى، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.
٤٥. الفائق في غريب الحديث: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (٥٣٨هـ) المحقق: علي محمد البجاوي، ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، (د.ت).
٤٦. فضائل الصحابة: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (٢٤١هـ) المحقق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
٤٧. فضائل القرآن: أبو غيـب القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (٢٢٤هـ) تحقيق: مروان العطية، ومحسن خراية، ووفاء تقي الدين، دار أبـن كثير، دمشق بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ / ١٩٩٥ م.
٤٨. الكنى والأسماء: أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (٣١٠هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار أبـن حزم - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
٤٩. الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد شمس الدين الكرمانى (٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
٥٠. لسان العرب: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي أبـن منظور الأنصاري (٧١١هـ) دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ / ١٩٨٣م.
٥١. اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: أبو عبدالله محمد بن عبدالدائم الزماوي (٨٣١هـ)، تحقيق لجنة من العلماء، دار النوادر، دمشق، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢ م.
٥٢. المجالسة وجواهر العلم: أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي (٣٣٣هـ) المحقق: أبو عبـدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار أبـن حزم ، بيروت ، ١٤١٩هـ .
٥٣. المحاسن والأضداد: عمرو بن بحر بن محبوب الكتاني بالولاء الليثي أبو عثمان الشهير بالجاحظ (٢٥٥هـ)، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.
٥٤. المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م.
٥٥. المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل أبـن سيده الاندلسي (٤٥٨هـ) المحقق: الدكتور عبد الحميد هندواي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠ م .
٥٦. مختصر صحيح مسلم: عبدالعظيم بن عبد القوي بن عبد الله أبو محمد زكي الدين المنذري (٦٥٦هـ)، المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة السادسة، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
٥٧. المخصص: أبو الحسن علي بن إسماعيل المعروف بآبـنسيـدة الأندلسي (٤٥٨هـ) دار الفكر، بيروت، ١٩٦٥م.

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م





٥٨. المذكر والمؤنث: أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني (٢٥٥هـ) تحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن، مطبوعات مركز جمعة الماجد، دبي، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٧ م.
٥٩. مستخرج أبي عوانه: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (٣١٦هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م.
٦٠. المستدرك على الصحيحين: الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن محمد الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ) تحقيق: الدكتور يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٥ م.
٦١. المسند: الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م.
٦٢. مسند ابن أبي شيبة: أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العيسى (٢٣٥هـ)، المحقق: عادل بن يوسف العزازي وأحمد فريد المزدي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، ١٩٩٧ م.
٦٣. مسند ابن الجعد: علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (٢٣٠هـ) تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
٦٤. مسند أبي يعلى: أبو يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (٣٠٧هـ) المحقق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ / ١٩٨٤ م.
٦٥. مسند إسحاق بن راهويه: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم المروزي ابن راهويه (٢٣٨هـ) المحقق: الدكتور عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م.
٦٦. مسند البزار: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى (بدأت ١٩٨٨ م، وانتهت ٢٠٠٩ م).
٦٧. مسند الحارث: أبو محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي الخصيب ابن أبي أسامة (٢٨٢هـ) الدكتور حسين أحمد صالح الباكري مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
٦٨. مسند الشافعي: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان المطلبي (٢٠٤هـ)، رتبته: سنجر بن عبد الله الجوالي أبو سعيد علم الدين (٧٤٥هـ) حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل، شركة غراس الكويت الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م.
٦٩. مسند الطيالسي: أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ / ١٩٩٩ م.
٧٠. المسند المستخرج على صحيح مسلم: أبو نعيم الأصبهاني (٤٣٠هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م.

العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١ هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠ م



العدد

٦٢

٩

شوال

١٤٤١هـ

٣٠ حزيران

٢٠٢٠م

﴿٢٢١﴾

٧١. مشارق الأنوار على صحاح الآثار: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى بن الفضل (٥٤٤هـ) المكتبة العتيقة، ودار التراث، دمشق، (د.ت).
٧٢. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أبو العباس حمد بن محمد الفيومي (٧٧٠هـ) اعتنى به عادل مرشد، دار الرسالة العالمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٣٠هـ/ ٢٠١٠م.
٧٣. مصابيح الجامع: محمد بن أبي بكر بدر الدين الدمايني (٨٢٧هـ) تحقيق نور الدين طالب، دار النوادر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م.
٧٤. المصنف في الأحاديث والآثار: أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (٢٣٥هـ) المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
٧٥. المفضليات: المفضل بن محمد بن يعلى بن سالم الضبي (نحو ١٦٨هـ) تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر و عبد السلام محمد هارون دار المعارف، القاهرة الطبعة السادسة، (د.ت).
٧٦. المعجم الأوسط: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي أبو القاسم الطبراني (٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني دار الحرمين، القاهرة، (د.ت).
٧٧. المعجم الكبير: أبو القاسم الطبراني، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي مكتبة آبن تيمية القاهرة، الطبعة الثانية، ودار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
٧٨. المغرب في ترتيب المغرب: ناصر بن عبد السيد أبي المكارم آبن على أبو الفتح برهان الدين المطرزي (٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي بيروت، (د.ت).
٧٩. مكارم الأخلاق: أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (٣٢٧هـ)، تقديم وتحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
٨٠. منحة الباري شرح صحيح البخاري: زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري زين الدين أبو يحيى (٩٢٦هـ)، تحقيق: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
٨١. الموشح: أبو عبيد الله بن محمد بن عمران بن موسى المرزباني (٣٨٤هـ) تحقيق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
٨٢. الموطأ: الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي (١٧٩هـ) رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي (٢٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (د.ت).
٨٣. نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابالحنفي بدر الدين العيني (٨٥٥هـ) المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م.
٨٤. النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد الشيباني بآبنا لأثير (٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.

